شبهة وإشكال شؤم المرأة
في السنة النبوية والرد عليها

إعداد الدكتورة

إيمان أحمد شلبي عثمان

مدرس بقسم الحديث وعلومه

كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات القاهرة

جامعة الأزهر

شبهة وإشكال شؤم المرأة في السنة النبوية والرد عليها

إيمان أحمد شلبي عثمان

قسم الحديث وعلومه،كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالقاهرة- جامعة الأزهر-مصر

البريد الإلكتروني: eman.shalaby@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

حظيت المرأة في الإسلام بما لم تحظ به في دين آخر، فقد كرمها الله، وجعلها قسيمة للرجل في الحقوق، وبالرغم من هذه النظرة الإسلامية الكريمة للمرأة، فإن كثيرا من المشككين في سنة النبي صلى الله عليه وسلم قد اتخذوا من المرأة مثارا للشبهات بادعائهم الباطلِ ازدراء السنة للمرأة، ومن هذه الشبهات المثارة فهم مغلوطٌ لحديثٍ صحيحٍ متفق عليه عن ابْنِ عُمَرَ- رضي الله عنهما، قَالَ: ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ » وقد اتخذ المرجفون من هذا الحديث دليلا على انحطاط قدر المرأة في الاسلام، والنظرة الدونية غيرِ الأخلاقية لها، باعتبارها جنسا يتشاؤم منه، كما أشكل تعارض ظاهر الحديث مع ماثبت في السنة من نفي التشاؤم والطيرة، وقد قمت في هذا البحث بعرض هذه الشبهة وهذا الإشكال والرد عليهما، لبيان براءة السنة من هذه الاتهامات الباطلة، واستخدمت في ذلك المنهج الاستقرائي والتحليلي والاستنباطي، ومن أهم نتائج البحث أن الشؤم المذكور في الحديث ليس بمعنى التطيرِ والنَحِس من ذات المرأة وكعبِها، وإنما معناه ما يخشى عاقبته من الشقاء والشر الحاصل بملازمة امرأة

سيئة الخلق، كما بينته الأحاديث الأخرى، فهو خاص بمن اتصفت بالصفات المذكورة، وقد دفعت هذه الشبهة بالعديد من الردود المقتلعة لها من جذورها، ولا تعارض بين الأحاديث النبوية، فالنصوص يفسر بعضُها بعضا، ولابد وأن تفهمَ الأحاديثُ النبويةٌ في ضوء ما ثبت من أصول الدين، وثوابته.

الكلمات المفتاحية: الشؤم – الطيرة – المرأة – الفرس – تعارض.

. Debunking the Fallacy of Women's Sinisterness in Prophetic Tradition

Eman Ahmad Shalaby Othman.

Department of Hadith and its Sciences, Faculty of Islamic and Arabic Studies for Female Students, Al-Azhar University, Cairo, Egypt

Email: eman.shalaby@azhar.edu.eg

Abstract:

In Islam, women have attained preferment, unprecedented in any other religion. Allah honored them and retained them rights long enjoyed exclusively by men. Despite this clear dignified Islamic view of women, many skeptics of the Prophetic Sunnah falsely claim that the Sunnah disdains women. Among these suspicions raised is a mistaken understanding of the authentic hadith of Ibn Umar, who said: Bad omens were mentioned in the presence of the Prophet (pbuh), so he said: "If something was of ill omen, it would be the house, the woman (wife), and the horse." The rumormongers have used this hadith to support their false claim about the degradation of women's status in Islam and the immoral, inferior view of them as a sinister gender. This ill understanding contradicts the proven Sunnah that denies pessimism and bad omens in general. This research refutes this fallacy and proves the innocence of the Sunnah of these false accusations. The inductive, analytical, and deductive methods have been used to achieve this goal. One of the

most important findings of the research is that the bad omens mentioned in the hadith do not mean that women are intrinsically impure or of cursed nature, but they rather refer to the evil that occurs by being with a woman of bad traits, as other hadiths have shown. Therefore, there is no contradiction between the hadiths as they explain one another, and hadiths must be understood in light of the established fundamentals and constants of Islam.

Keywords: pessimism - bad omens - woman - horse - contradiction

المقدمة:

الحمد لله القائل في كتابه {يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَآءً وَاتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً}(١) .

والصلاة والسلام على هادي الأمة، والموصِى بنسائها خيرا، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد...

فقد كرم الله المرأة منذ خلقتها الأولى فجعلها مصدرا للسكن، والراحة، والاستقرار، قال تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْها زَوْجَها لِيَسْكُنَ إِلَيْها}(٢) وجعل الله علاقتها بالرجل آية من آياته تتجلى فيها أسمى معاني الإنسانية من المودة والرحمة، قال تعالى: {ومِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ}(٣)، ولم يفرق الإسلام بين الرجل والمرأة إلا فيما تقتضيه الطبيعة التكوينية لكل منهما، فجعل الله المعيار الأوحد للتفاضل بين الذكر والأنثى هو التقوى، قال تعالى: {يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثى وَجَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَقَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}(٤)

وساوى الله بين نوعي البشرية في الأجر والثواب على العمل الصالح، بعضهم من بعض، فقال تعالى{ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى

---

(١) سورة النساء آية ١.
(٢) سورة الأعراف آية ١٨٩.
(٣) سورة الروم آية ٢١.
(٤) سورة الحجرات آية ١٣.

بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ}[١]، وقال أيضا: {ومَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيراً}[٢].

وجعل الإسلام المرأة قسيمة للرجل في الحقوق، بعد أن سلبت منها حقوقها وانتهكت كرامتها في الجاهلية، فجاء القرآن ليصدع بحقوقها بقوله تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }[٣] .

وبالرغم مما حظيت به المرأة من هذه النظرة الإسلامية الكريمة، والمنزلة الرفيعة، فإن كثيرا من أعداء هذا الدين الحنيف، وغيرهم من المشككين في سنة النبي ﷺ قد اتخذوا من المرأة مثارا للشبهات، بادعائهم الباطل ازدراء الدين للمرأة وإهانته لها، وأخذوا يبحثون في السنة عن نصوص يلوون عنقها لتخدم زعمهم الباطل، ومن هذه الشبهات المثارة فهم مغلوط لحديث صحيح متفق عليه ورد في الصحيحين عَنِ ابْنِ عُمَرَ– رضي الله عنهما، قَالَ: ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ [٤]» وقد

---

(١) سورة آل عمران، آية ١٩٥.

(٢) سورة النساء، آية ١٢٤.

(٣) سورة البقرة، آية ٢٢٨.

(٤) تخريج الحديث والفاظه كما ورد بالصحيحين:

أخرجه البخاري في صحيحه بكتاب النكاح/ باب ما يتقى من شؤم المرأة وَقَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ} [التغابن: ١٤] ٧/٨/ ٥٠٩٤ عن ابن عمر رضي الله عنه بهذا اللفظ المذكور، وأخرجه بذات الكتاب والباب٧/٨/ ٥٠٩٣ عن ابن عمررضي الله عنه مرفوعا بلفظ «الشُّؤْمُ فِي المَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَالفَرَسِ» وأخرجه أيضا بكتاب الجهاد والسير/ باب ما يذكر من شؤم الفرس ٤/٢٩/ ٢٨٥٨ من حديث ابن عمر رضي الله عنه أيضا مرفوعا بلفظ " إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثَةٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ " وأخرجه بذات الباب ٤/٢٩/ ٢٨٥٩ عن سهل ين سعد رضي الله عنه مرفوعا بلفظ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ، فَفِي المَرْأَةِ، وَالفَرَسِ، وَالمَسْكَنِ " وأخرجه بكتاب الطب/ باب الطيرة ٧/١٣٥/ ٥٧٥٣ من حديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعا بلفظ "لاَ عَدْوَى وَلاَ=

اتخذ المشككون من هذا الحديث دليلا على انحطاط قدر المرأة، والنظرة الدونية لها في السنة النبوية، بكونها مخلوقا غير مرغوب فيه، وشيئا يتشاؤم منه، وجنسا يتطير به، كما أثير إشكال تعارض ظاهر الحديث مع ما ثبت في السنة من النهي عن الطيرة والتشاؤم وتحريمهما، وقد قمت في هذا البحث بعرض هذه الشبهة وهذا الإشكال والرد عليهما، لإيضاح الفهم الصحيح لمراد قول النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث، وإبراز النظرة الإسلامية الراقية للمرأة، وبيان زور قولهم، وبهتان زعمهم، وإزالة ما أشكل فهمه من هذا الحديث، فالله المستعان وعليه التكلان، {رَبَّنا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنا وَإِلَيْكَ أَنَبْنا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ} (١) .

أسباب اختياري لموضوع البحث:

١- لأتشرف بالذب عن سنة النبي ﷺ، وبيان برائتها من هذه الادعائات الباطلة .

٢- بيان الفهم الصحيح، والمعنى المراد من حديث شؤم المرأة، حتى لاتفهم الأحاديث على غير المراد بها، أويختلج الريب صدر المؤمن بإشكالات في السنة النبوية .

=طِيَرَةَ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي المَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَالدَّابَّةِ " وأخرجه بذات الكتاب /باب لاعدوى ١٣٨/٧/ ٥٧٧٢ عن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعا بلفظ " لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ " .

وأخرجه مسلم في صحيحه بكتاب السلام/باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم ١٧٤٦،١٧٤٧،٢٧٤٨/٤ /٢٢٢٥ مرفوعا عن ابن عمررضي لله عنه بألفاظ متقاربة، فأخرجه عنه بلفظ «الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ» وبلفظ " لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالدَّارِ " وبلفظ «إِنْ يَكُنْ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ، فَفِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ» وبلفظ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالْمَرْأَةِ»، وأخرجه عن سهل بن سعد بذات الباب ١٧٤٨/٤ / ٢٢٢٦ مرفوعا بلفظ «إِنْ كَانَ، فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ» .

(١) سورة الممتحنة آية ٤.

٣- حتى لا تهان النساء بنظرة دونية لهن، بكونهن جنسا يتشاؤم منه، نتيجة الفهم المغلوط غير الصائب لحديث النبي ﷺ.

٤- بيان تكريم الإسلام للمرأة، وإظهار علو قدرها، ومكانتها، في ديننا الحنيف.

٥- إزالة إشكال ما ظاهره التعارض من نفي الطيرة والشؤم، ثم إثبات الشؤم في هذا الحديث.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث فيما يثيره الفهم الظاهري لحديث شؤم المرأة من تساؤلات، إذ كيف تُظلم المرأة، وينظر لها نظرة دونية بكونها مصدرا للتشاؤم والتطير؟ وكيف يتسق إثبات الشؤم في هذا الحديث مع ما ثبت من نفي الطيرة والشؤم في أحاديث أخرى؟

الدراسات السابقة

١-"دراسة تحليلية عقدية لحديث " إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثَةٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ" على مذهب أهل السنة والجماعة لجوهرة بنت إبراهيم السعيدي- مجلة الدراسات العربية – العدد الحادي والعشرون، الناشر: جامعة المنيا، كلية دار العلوم- مصر- ٢٠١٠ م/١٤٣١هـ.

٢- دراسة حديث "الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثَةٍ" دراسة حديثية عقدية للدكتور صالح بن مقبل بن عبد الله العصيمي – مجلة الدراسات العقدية – السعودية ٢٠١٠م /١٤٣١هـ.

٣-دراسة عقدية لحديث "الشُّؤْمُ فِي ثَلاَث" للدكتورة ندى بنت حمزة بن عبده خياط – مجلة كلية دار العلوم – جامعة القاهرة – العدد الخامس والثمانون ٢٠١٥ م/١٤٣٦ هـ.

٤-حديث الشؤم في ثلاثة دراسة عقدية للدكتور أحمد العوايشة -مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية-الناشر الجامعة الإسلامية بغزة -عمادة البحث العلمي والدراسات العليا. ٢٠٢٠م-١٤٤٢هـ.

٥- شؤم المرأة وفتنتها دراسة حديثية تحليلية" للدكتور صالح قادر كريم الزنكي[١] وعثمان القرشي عبد الرحيم البشير[٢] مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد الحادي والعشرون بعد المائة، ٢٠٢٠م - ١٤٤٢هـ.

وهكذا كانت جل هذه الدراسات السابقة أكثر تناولا للحديث من الناحية العقدية، لما يوحيه ظاهر لفظ الحديث من الشؤم الذي يخالف حقيقة التوكل على الله، ويخالف أصول العقيدة الإسلامية من كون النفع والضر بيد الله وحده، وسوف أتناول الحديث في هذا البحث من ناحية إثارته لشبهة إزدراء المرأة باعتبارها شؤما، وكذا إشكال تعارض ظاهر لفظ الحديث مع ما ثبت من نفي الطيرة، والرد على ذلك، كما سلطت الضوء على معنى الشؤم الوارد في الحديث في ظل استعمالاته اللغوية والحديثية، وتحليل ما ورد من نصوص يفسر بعضها بعضا، للوصول إلى المعنى المراد .

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة

المقدمة: تناولت فيها أهمية البحث، وأسباب اختياري لموضوعه، ومشكلته، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجي فيه .

التمهيد: نظرة الإسلام للمرأة، ومظاهر تكريمه لها .

المبحث الأول: حقيقة الشؤم والطيرة، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الشؤم، والطيرة، وبيان العلاقة بينهما .

المطلب الثاني: المراد بالشؤم عند وروده بالأحاديث النبوية .

---

(١) رئيس قسم الفقه وأصوله بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية جلمعة قطر.

(٢) باحث دكتوراة في برنامج الفقه وأصوله بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية جلمعة قطر.

المبحث الثاني:عرض الشبهة المثارة، والإشكال الوارد، حول حديث شؤم المرأة، والرد عليها. ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: عرض الشبهة المثارة، والإشكال الوارد حول حديث شؤم المرأة.

المطلب الثاني: الرد على الشبهة المثارة، والإشكال الوارد حول حديث شؤم المرأة، ويتضمن ستة ردود.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج، والتوصيات، التي توصلت إليها من خلال هذا البحث.

المصادر والمراجع.

الفهارس.

منهج البحث

وقد استخدمت في هذا البحث المنهج الاستقرائي، باستقراء الآيات والأحاديث التي تعكس نظرة الإسلام للمرأة، واستقراء كتب متون الحديث لجمع طرق وروايات والفاظ حديث الشؤم، وما ورد من النصوص ذات الصلة بموضوع البحث، وكذا استقراء كتب شروح الحديث، والغريب، واللغة، للوقوف على حقيقة الشؤم، والمراد به عند وروده بالأحاديث، كما استخدمت المنهج التحليلي، والاستنباطي، لتحليل النصوص وما تضمنته من معاني للوصول إلى الفهم الصحيح لحديث شؤم المرأة .

وقد قمت في البحث بالآتي:

١- عرضت النصوص القرآنية، والحديثية ،التي تبين المنزلة الرفيعة للمرأة في الإسلام، حتى لا يُفهم ظاهر حديث الشؤم بمعزل عن الثوابت، والأصول، والمقاصد الإسلامية.

٢- عرفت الشؤم، وكذا الطيرة موضحة علاقتها بالشؤم، وبينت الاستخدامات اللغوية للشؤم، للوقوف على المراد به في الحديث، وعضدت ذلك بما ورد من لفظ الشؤم في أحاديث نبوية أخرى .

٣- عرضت الشبهة المثارة، والإشكال الوارد، حول حديث شؤم المرأة .

٤- بينت مسالك العلماء في تأويل الحديث، واجتهادهم في فهمه .

٥- رتبت الردود على الشبهة حسب قوتها، بعد الموازنة بين أقوال العلماء في تأويل الحديث .

٦- أقمت الأدلة على تخصيص الشؤم الوارد في الحديث ببعض النساء دون بعض.

٧- بينت اختلاف الرواة على ابن عمر رضي الله عنه في روايتهم للحديث عنه في الصحيحين بالجزم والإخبار تارة، وبالتعليق بإن الشرطية تارة أخرى، ورجحت الصواب في ذلك.

٨- رجحت ما توصلت إليه في بيان معتى شؤم المرأة في أول رد .

التمهيد

نظرة الإسلام للمرأة، ومظاهر تكريمه لها

أولا: نظرة الإسلام للمرأة:

نظر الإسلام للمرأة نظرة احترام، وتقدير، واعتزاز، ووضعها في مكانتها اللائقة بها كأحد نوعي الجنس البشري، شريكة للرجل في الاستخلاف وعمارة الأرض، لها من الحقوق مثل ما عليها من واجبات، وليس أدل على ذلك من قوله تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ}(١) وكفى بهذه الآية تكريما وتشريفا للم رأة بعد أن نص رب العالمين في كتابه على مساواتها للرجل في الحقوق، فلها عليه مثل الذي للرجل عليها، وتتمة الآية قوله تعالى: {وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }(٢) وهذه الدرجة هي درجة القوامة التي جعلها الله للرجل ليقوم على أمر المرأة بالحوطة، والحماية، والرعاية، والإنفاق، فيكون لها سندا وظهيرا ونصيرا .

وقد تعددت صور المساواة بين الرجل والمرأة، ومن أهمها:

١- المساواة في أصل الإنسانية، والتكاليف، والمسئولية الشرعية: قال تعالى{يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}(٣)، فالمرأة شريكة للرجل في الإنسانية، وهي أهل للمسئولية، راعية لما أسند إليها كالرجل، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ

(١) سورة البقرة، آية ٢٢٨.
(٢) سورة البقرة، آية ٢٢٨.
(٣) سورة الحجرات آية ١٣.

عَنْ رَعِيَّتِهَا "[1] كما أنها شريكة له في التكاليف الشريعة إلا ما حطه الله عنها مما يشق عليها كالجهاد ونحوه، وقد جاء الخطاب القرآني شاملا نوعي البشرية كقوله تعالى {يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ}[2]، كما جاء الخطاب في كثير من الآيات خاصا بالنساء ليخاطبهن تعالى بما خاطب به الرجال، فقال تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ}[3] ، وقال تعالى: {قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذلِكَ أَزْكى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما يَصْنَعُونَ * وَقُلْ لِلْمُؤْمِناتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْها}[4]. وقال تعالى: {إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا}[5]، وقال تعالى: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ، يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ، وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ، وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، أُولئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}[6] .

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب في الاستقراض/باب: العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه ٢٤٠٩/١٢٠/٣، كما أخرجه بكتاب الجمعة / باب الجمعة في القرى ٨٩٣/٥/٢، وأخرجه مسلم بلفظ مقارب بكتاب الإمارة / باب فضيلة الإمام العادل ١٨٢٩./١٤٥٩/٣.

(٢) سورة الحج، آية ١.

(٣) سورة الأحزاب، آية ٣٦.

(٤) سورة النور، آية ٣٠، ٣١.

(٥) سورة الأحزاب، آية ٣٥.

(٦) سورة التوبة، آية ٧١ .

٢-المساواة في الثواب والعقاب: وقد نص القرآن على المساواة بين الذكر والأنثى فيما يتعلق بالجزاء فقال تعالى:{مَنْ عَمِلَ صالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَياةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ ما كانُوا يَعْمَلُونَ}(١)، وقال تعالى {وَمَنْ عَمِلَ صالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيها بِغَيْرِ حِسابٍ}(٢). ووعد الله المؤمنين والمؤمنات بجناته ورضوانه، فقال تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِناتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها، وَمَساكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ، وَرِضْوانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ. ذلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} (٣).

وكما ساوى الله بين الرجل والمرأة في جزاء الآخرة، ساوى بينهما أيضا في عقوبات الدنيا كالحدود والقصاص، باعتبار أهليتها للتكليف، وأهليتها لتحمل تبعات أعمالها، فقال تعالى {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ}(٤) وقال أيضا {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا}(٥).

٣- المساواة في حق التملك، والاستقلال بالذمة المالية، والتصرف فيها، وحق المرأة في الميراث: فالمرأة أهل للتصرف في مالها، ولها الحق في ممارسة سائر أنواع المعاملات المالية من بيع أو شراء أو تجارة أو هبه أو صدقة أو غير ذلك، دون أن تتوقف معاملاتها على إذن زوج أو ولي، وقد قال تعالى في حقهن:{فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا}(٦)، وقد أمر النبي ﷺ النساء بالصدقة ولو من حليهن، ولم يتوقف قبول صدقاتهن على

(١) سورة النحل، آية ٩٧ .
(٢) سورة غافر، آية ٤٠ .
(٣) سورة التوبة، آية ٧٢ .
(٤) سورة النور، آية ١.
(٥) سورة المائدة، آية ٣٨.
(٦) سورة النساء، آية ٤ .

إذن أزواجهن، بل جعل الله ما تنفقه المرأة عن طيب خاطر منها على زوجها وأولادها من قبيل الصدقة، فعَنْ زَيْنَبَ – امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – قَالَتْ: كُنْتُ فِي المَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ» وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَأَيْتَامٍ فِي حَجْرِهَا، قَالَ: فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ؟ فَقَالَ: سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى البَابِ، حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي، فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلاَلٌ، فَقُلْنَا: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ عَلَى زَوْجِي، وَأَيْتَامٍ لِي فِي حَجْرِي؟ وَقُلْنَا: لاَ تُخْبِرْ بِنَا، فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «مَنْ هُمَا؟» قَالَ: زَيْنَبُ، قَالَ: «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «نَعَمْ، لَهَا أَجْرَانِ، أَجْرُ القَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ»(١).

كما نص القرآن على أنصبة المرأة في الميراث مما قل عن الرجال أو كثر، ليمحو بذلك أي عادات مجحفة من شأنها ظلم المرأة بحرمانها من حقوقها المالية، قال تعالى: {لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ، وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ، مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ، نَصِيبًا مَفْرُوضًا}(٢).

وهكذا حظيت المرأة في الإسلام مالم تحظ به في أي ديانة أخرى، ونالت من الحقوق مالم تكن لتنادي به، وصدق عمر إذ يقول: "وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي الجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْرًا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ، وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ"(٣).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة / باب الزَّكَاةِ عَلَى الزَّوْجِ وَالأَيْتَامِ فِي الحَجْرِ ١٤٦٦/١٢١/٢ ، وأخرجه مسلم في صحيحه /:كتاب الزكاة /باب فَضْلِ النَّفَقَةِ وَالصَّدَقَةِ عَلَى الْأَقْرَبِينَ وَالزَّوْجِ٦٩٤/٢/ ١٠٠٠ .

(٢) سورة النساء، آية ٧ .

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه/كتاب تفسير القرآن / باب {تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ} (التحريم آية ١) ١٥٦/٦/ ٤٩١٣، وأخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الطلاق / – بَابٌ فِي الْإِيلَاءِ، وَاعْتِزَالِ النِّسَاءِ ١٤٧٩/١١٠٨/٢.

مظاهر تكريم الإسلام للمرأة:

ومن أعظم مظاهر تكريم الإسلام للمرأة أن تولى رب العالمين الدفاع عنها، وعن حقوقها، فأنزل سورة باسم النساء، وذكر فيها كثيرا من الأحكام المتعلقة بهن، فأمر الأزواج بحسن عشرتهن بقوله تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ}(١)، كما حثهم على ترك كراهيتهن، ودعاهم لالتماس الخير فيهن، فقال تعالى {فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا}(٢)، كما نهى رسول الله ﷺ الأزواج عن بغض أزواجهن، ولو وجدوا فيهن ما يستدعي ذلك من سوء خلق، فلينظروا إلى ما توفر فيهن من خصال أخرى محمودة، فقَالَ ﷺ: «لَا يَفْرَكْ(٣) مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ» أَوْ قَالَ: «غَيْرَهُ»(٤).

كما أقر الله حق النساء في مهورهن، ونهى الأزواج عن استرداد المهور إن أرادوا الطلاق، فقال تعالى: {وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا}(٥) .

وتوالت الآيات في سور من القرآن الكريم تدافع عن المرأة وحقوقها، فنهى الله أولياء المرأة عن اعضالها، وأمر باحترام رغبتها واختيارها إن أرادت الرجوع إلى زوجها بعد الطلاق، قال تعالى {وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ}(٦)، كما صان

(١) سورة النساء آية ١٩.
(٢) سورة النساء آية ١٩.
(٣) لا يفرك مؤمن مؤمنة: أي لا يبغضها، يقال: فركت المرأة زوجها تفركه فِركا بالكسر (النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٤١/٣).
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الرضاع/ باب الوصية بالنساء ١٤٦٩/١٠٩١/٢ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٥) سورة النساء آية ٢٠.
(٦) سورة البقرة آية ٢٣٢ .

الإسلام المرأة وأحاطها بسياج يحميها من تجريح عرضها، فتوعد الله الوعيد الشديد لمن تسول له نفسه إيذاء المرأة المحصنة العفيفة برميها واتهامها والخوض في عرضها، فقال تعالى {إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} (١) وغلظ الله عقوبتهم في الدنيا، فأمر بإقامة الحد على قاذفي المحصنات، وردَّ شهادتهم، وحكم عليهم بالفسوق، فقال تعالى: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}(٢) .

وعدّ رسول الله ﷺ قذف المحصنات العفيفات من السبع الموبقات(٣) المهلكات، ومن كبائر الذنوب، فقال ﷺ: اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلاَتِ»(٤) .

وخصت النصوص القرآنية والنبوية المحصنات بالذكر وإن كان حد القذف يقام على كل من خاض في عرض رجل أو امرأة بغير بينة،، مراعاة لطبيعة النساء، إذ الإيذاء لهن أشد، والضرر النفسي والاجتماعي الواقع عليهن أعظم،

---

(١) سورة النور آية ٢٣.

(٢) سورة النور آية ٤ .

(٣) الموبقات: أَي المهلكات، وموبقها: مهلكها، وَمِنْهُم من يوبق بِعَمَلِهِ، والموبق بِعَمَلِهِ وبذنوبه أَي المعاقب الْمَحْبُوس بهَا، قَالَ الله تَعَالَى: {أَو يوبقهن بِمَا كسبوا} (الشورى آية ٣٤) أَي يحبسهم، وَيكون الموبق :المعاقب المهلك، يُقَال مِنْهُ وبق يبْق: إِذا هلك (مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢/٢٧٧مادة و ب ق).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحدود / باب رمي المحصنات ٨/١٧٥/٦٨٥٧، وأخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب الإيمان / باب بيان الكبائر وأكبرها ١/٩٢/٨٩، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فجاء الخطاب القرآني بالزجر والتخويف والوعيد، والأخذ الشديد على يد القاذفين لهن، ترهيبا من العبث بسمعتهن، وصيانة لأعراضهن، وحماية لهن من الحاق العار بهن.

وقد تجلت مظاهر تكريم الإسلام للمرأة، بمراعاتها في كل أحوالها، فعظم الله أجر القيام عليها في أشد أوقاتاتها احتياجا، حين تفقد الزوج والسند، فجعل أجر الساعي عليها كالمجاهد في سبيل الله أو كالصائم القائم، فعنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ: كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ"(١).

ومن أعظم صور تقدير الإسلام للمرأة، أنها جعلت سببا لدخول الجنة، أما كانت أو وبنتا، فجعل الله الجنة تحت رجلي الأم، وأمر بحسن صحبتها وقدم حقها على الجهاد في سبيل الله ، فعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السَّلَمِيِّ، أَنَّ جَاهِمَةَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَدْتُ أَنْ أَغْزُوَ وَقَدْ جِئْتُ أَسْتَشِيرُكَ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَالْزَمْهَا، فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا»(٢) .

---

(١) متفق عليه أخرجه "البخاري في صحيحه كتاب الأدب/ باب:الساعي عللى الأرملة٨/٩/ ٦٠٠٦ ، ومسلم في صحيحه/ كتاب الزهد والرقائق /بَابُ الْإِحْسَانِ إِلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ وَالْيَتِيمِ ٤/٢٢٨٦/٢٩٨٢"

(٢) أخرجه النسائي في المجتبى كتاب الجهاد/ الرخصة في التخلف لمن له والدة٦/١١/ ٣١٠٤، وأخرجه ابن ماجه في سننه/ كتاب الجهاد / باب الرجل يغزو وله أبوان ٢/٩٢٩/ ٢٧٨١، وإسناده حسن، فيه مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أبي بكرالصديق، قال الذهبي: وثق (الكاشف ٢/١٨٣/ ٤٩٢٣) وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٣٦٧/ ١٠٤٧٠) وقال ابن حجر: صدوق(التقريب ٤٨٥/ ٥٩٧٩) وأبيه طَلْحَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أبي بكر، قال الذهبي: صدوق (الكاشف٥١٤/٢٤٧٢) وذكره ابن حبان في الثقات (٤/٣٩٢/ ٣٥١٤) وقال ابن حجر: مقبول(التقريب٢٨٢/ ٣٠٢٣)، وبقية رجاله ثقات.

كما جعل الله الجنة ومرافقة نبيه جزاء لمن رزقه الله بالبنات فقام عليهن وأحسن إليهن، مصداقا لقوله ﷺ: "مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ" وَضَمَّ أَصَابِعَهُ"(١) .

ووصف النبي ﷺ الزوجة الصالحة بأنها خير متاع الدنيا، فقال ﷺ: "خَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ"(٢)، وجعل رسول الله ﷺ خيرية الرجل متوقفة على مقدار خيريته لأهله، فقال: "خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي(٣)" .

وظل رسول الله ﷺ يوصي الرجال بالنساء خيرا بقوله صلى الله عليه وسلم: "اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا"(٤) حتى قبيل وفاته.

فما أعظم هذه المنزلة التي تبوءتها المرأة في الاسلام، والتي لا تضاهيها منزلة في أي دين آخر، وصاية دائمة من رسول الله بها، ودفاع من رب العالمين عنها، وإقرار لحقوقها في قرآن يتلى إلى يوم القيامة.

وإذا كانت هذه هي نظرة الإسلام الراقية للمرأة، فلابد وأن يفهم حديث شؤم المرأة في ظل هذه الثوابت والأصول الإسلامية، التي تحترم المرأة، وتعلي من قدرها .

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب: البر والصلة/ باب: فضل الإحسان إلى البنات ٤/ ٢٦٣١/٢٠٢٧ من حديث أنس رضي الله عنه .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الرضاع/ باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة٢/١٠٩٠/١٤٦٧من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه/ أبواب: المناقب /باب: في فضل أزواج النبي ﷺ/ ٣٨٩٥/١٩٢/٦ متصلا عن عائشة رضي الله عنها، وقال: حسن صحيح، وَرُوِيَ هَذَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا ، قلت: وأخرجه أيضا الدارمي في سننه ومن كتاب النكاح /باب: في حسن معاشرة النساء٣/١٤٥١/٢٣٠٦ من حديث عائشة رضي الله عنها متصلا، والحديث بهذا الإسناد المسند إلى عائشة رضي الله عنها صحيح، رواته ثقات.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الرضاع / باب الوصية بالنساء ٢/١٠٩١/ ١٤٦٨ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

المبحث الأول

حقيقة الشؤم والطيرة

المطلب الأول: تعريف الشؤم والطيرة، وبيان العلاقة بينهما:

وقبل الخوض في غمار البحث، كان من الضرورة معرفة معنى الشؤم، ومدلولاته في اللغة العربية، وكذا معرفة معنى الطيرة، للوقوف على المراد بالشؤم عند وروده في الأحاديث النبوية .

أولا: تعريف الشؤم:

الشؤم لغة: ضِدُّ الْيُمْنِ يُقَالُ: رَجُلٌ (مَشُومٌ) وَ(مَشْئُومٌ) . وَيُقَالُ: مَا أَشْأَمَ فُلَانًا[١]. و شَأَم عَلَيْهِم يَشْأَمُهُم شَأْمًا فَهُوَ شَائِم: إِذا جَرَّ عَلَيْهِم الشُّؤْم، أَوْ أَصابَهُم شُؤْم من قِبَلِه[٢].

وشُئِم الشّخصُ: أصابه الشُّؤْم، فلا يرى إلاّ سوءًا، ولا يتوقّع إلاّ مكروهًا، وشُئِم عليهم: صار شُؤْمًا، لا يُتفاءل بوجوده[٣].

وسمي كل مَكْرُوه ومحذور شُؤْم، ومشاءمة، والمشأمة أَيْضا والشؤمى بِالضَّمِّ الْجِهَة الْيُسْرَى وَالْيَد الْيُسْرَى[٤]، قَالَ الله تَعَالَى {وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ}[٥].

---

(١) مختار الصحاح لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) تحقيق يوسف الشيخ محمد/ المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا/الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م ص١٦٠.

(٢) تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ) ط/ دار الهداية ٤٤٦/٣٢.

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة د/ أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل /ط عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨ م ، ١١٥٣/٢

(٤) مشارق الأنوار على صحاح الآثار لعياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ) دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث ٢٤٢/٢

(٥) سورة الواقعة: آية ٨.

واشتقاق الشؤم من الشأمة وَهِي الشمَال، وَذَاكَ أَن الْعَرَب تنْسب الْخَيْر إِلَى الْيَمين وَالشَّر إِلَى الشمَال، وَلِهَذَا تخْتَار أَن تُعْطى بِيَمِينِهَا وتمنع بشمالها(١).

والشؤم اصطلاحا: النحس، قال ابن عبد البر: الشوم في كلام العرب النحس، وكذا قال المفسرون في قوله تعالى {فِي أَيَّامٍ نَحِسَاتٍ}(٢) قالوا: مشائيم، قال أبو عبيدة: نحسات ذوات نحوس مشائيم(٣).

والشؤم: الشر، كما جاء في المصباح المنير(٤) والمعجم الوسيط(٥).

والشؤم: المكروه، عكس مَسْعدة أو مَيْمنَة(٦).

إذاً فالشؤم في اللغة العربية يطلق و يراد به المعنى المتعارف عليه من النّحِس وعدم التفاؤل بشيء معين، ويطلق ويراد به ما يُحذَر منه ويُخشى عاقبته، من الشر والمكروه والوبال.

---

(١) درة الغواص في أوهام الخواص للقاسم بن علي بن محمد بن عثمان، أبو محمد الحريري البصري (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: عرفات مطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨/١٩٩٨ ص ٥٦.

(٢) سورة فصلت: آية ١٦ .

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري
الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب،٢٧٨/٩.

(٤) المصباح المنير في غريب الشرح الكبيرلأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) المكتبة العلمية – بيروت ص٣٢٨.

(٥) المعجم الوسيط /مجمع اللغة العربية بالقاهرة ل (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ط: دار الدعوة، ص٤٦٩.

(٦) معجم اللغة العربية المعاصرة١١٥٤/٢.

ثانيا: تعريف الطيرة، وعلاقتها بالتشاؤم :

الطِّيرة: التطير من الشَّيْء والتشاؤم بِهِ، والكراهية لَهُ، واشتقاقه من الطير، كالغراب وَمَا أشبهه مِمَّا كَانَت الْعَرَب تتشاءم بِهِ، وَترى أَن ذَلِك مَانع من الْخَيْر، فنفى الْإِسْلَام ذَلِك(١).

والطِّيرَة بِكَسْر الطَّاء وَفتح الْيَاء: اعْتِقَاد مَا كَانَت الْجَاهِلِيَّة تعتقده من التطير بالطير، وَغَيره وأصل اشتقاقها من الطير، إِذْ كَانَ أَكثر تطيرهم وعملهم بِهِ(٢).

وقال ابن الجوزي: الطّيرَة:التشاؤم، وَكَانَت الْعَرَب تزجر الطير، فَإِذا مرت من الشمَال تطيرت فَأبْطل رَسُول الله ذَلِك(٣).

وقال أيضا: الطِّيرة من التَطَيُر: وهو التشاؤم بالشيء تراه أو تسمعه، وتتوهم وقوع المكروه به(٤)+

وفي لسان العرب ومختار الصحاح: الطَيرةُ: وهو ما يُتَشاءَمُ به من الفأل الردئ(٥).

---

(١) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لمحمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز/الناشر: مكتبة السنة – القاهرة – مصر/الطبعة: الأولى، ١٤١٥ – ١٩٩٥ ص٣٠٦.

(٢) مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٣٢٤/١.

(٣) غريب الحديث لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)/المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي/الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ – ٤٨/٢.

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) /المحقق: علي حسين البواب /الناشر: دار الوطن – الرياض ٤٨٢/١.

(٥) مختار الصحاح ص ١٩٤، لسان العرب٥١٢/٤ .

وقال ابن الأثير الجزري[١]والزمخشري[٢]: الطِيَرة: التشاؤم .

وقال ابن حجر: والطِيَرة والشؤم بمعنى واحد[٣].

المطلب الثاني: المراد بالشؤم عند وروده بالأحاديث النبوية:

قد نفى النبي ﷺ الشؤم بمعنى الطِيَرة والنحس، لأنه من اعتقادات الجاهلية التي نهى الإسلام عنها وأبطلها، والتي تتعارض مع الإيمان والتسليم المطلق بأن النفع والضر بيد الله عز وجل، وأن الأمر كله لله يصيب من يشاء بما يشاء، مصداقا لقوله تعالى {قُلْ لَنْ يُصِيبَنا إِلاَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنا هُوَ مَوْلانا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ}[٤] فالطيرة والتشاؤم من بعض المخلوقات أو الأشياء من الشرك، لمنافاتهما للتوكل، وإعتقاد التأثير لغير الله، ولما فيه من سوء الظن بالله عزوجل، يقول رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطِّيَرَةُ مِنَ الشِّرْكِ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ[٥]» قال النووي: أي اعتقاد أنها تنفع أو تضر إذ عملوا

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م/ تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي ١٥٢/٣ .

(٢) الفائق في غريب الحديث والأثرلأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) المحقق: علي محمد البجاوي –محمد أبو الفضل إبراهيم،الناشر: دار المعرفة – لبنان/الطبعة: الثانية، ٣٧١/٢.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي/ الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩ / رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي ٦١/٦.

(٤) سورة التوبة، آية :٥١.

(٥) أخرجه الترمذي في سننه /أبواب السير/ بَابُ مَا جَاءَ فِي الطِّيَرَةِ ١٦٠/٤/ ١٦١٤، وقَال:هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وأخرجه أبو داود في سننه/ كتاب: الطب / باب: في الطيرة ٣٩١٠/١٧/٤، وابن ماجه في سننه / كتاب: الطب/باب: من كان يعجبه الفأل=

عملوا بمقتضاها معتقدين تأثيرها فهو شرك، لأنهم جعلوا لها أثرا في الفعل والإيجاد[١] .

وقد نفى رسول الله ﷺ عموم التطير فقال:«لا طِيَرَة، وَخَيْرُهَا الفَأْلُ» قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: «الكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ "[٢] كما رُوي عنه ﷺ أنه قال: "لا شُؤْمَ[٣]".

وقوله ﷺ "لا طِيّرَة"، وقوله "لا شُؤْمَ" نكرة في سياق النفي فتفيد العموم بنفي التطير والشؤم في سائر المخلوقات والأشياء .

قال ابن عبد البر: الذي أقول به في هذا الباب: تسليم الأمر لله عز وجل، وترك القطع على الله بالشؤم في شيء..لقوله { ما أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ}[٤] فما قد خط في اللوح المحفوظ لم يكن منه بد، وليست البقاع ولا الأنفس بصانعة شيئا من ذلك، والله أعلم [٥] .

=ويكره الطيرة ٣٥٣٨/١١٧٠/٢، وأخرجه ابن حبان كما في الإحسان / ذكر التغليظ على من تطير في أسبابه متعريا عن التوكل فيها ٦١٢٢/٤٩١/١٣، كما أخرجه أحمد في مسنده، ٣٦٨٧/٢١٣/٦ جميعهم من حديث عبد الله بن مسعود، قلت: وإسناده صحيح .

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) ط/: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢، ٢١٩/١٤.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الطب/ باب الطيرة ١٣٥/٧/ ٥٧٥٤ وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب السلام ٤ /١٧٤٥/ ٢٢٢٣. من حديث أَبَي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير/الْعَبَّاسُ بْنُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ١٢٢/٦/ ٥٧٠٧، وإسناده ضعيف فيه عبد المهيمن بن عباس ين سهل بن سعد ضعيف (تقريب التهذيب ٣٦٦/ ٤٢٣٥) إلا أن له شاهدا من حديث أبي هريرة السابق.

(٤) سورة الحديد، آية: ٢٢.

(٥) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢٨٥/٩.

قلت: وإذا أنكر النبي ﷺ عموم الشؤم والتطير ونفاهما، فقد أثبت النبي ﷺ الشؤم في حديث شؤم المرأة، وفي غيره من الأحاديث، كقوله "أَيْمَنُ امْرِئ وأشأمُهُ مَا بَينَ لَحْيَيْهِ[1]"[2] وكحديث «الرِّفْقُ يُمْنٌ، وَالْخَرْقُ شُؤْمٌ[3]»

---

(١) "ما بَين لحييْهِ" أي لِسَانه، واللحي بِفَتْح اللَّام وَكسرهَا الْعظم الَّذِي تنْبت عَلَيْهِ اللِّحْيَة من الْإِنْسَان (مشارق الأنوار على صحاح الأثار ٣٥٦/١، شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٢٨/٨).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه/ كتاب: الزهد ٢٥٤٢/٦٣١/١ بَاب مَا جَاءَ فِي اللِّسَان، والطبراني في معجمه الكبير من حديث عدي بن حاتم ١٩٨/٨٥/١٧، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب الزهد/ باب ما جاء في الصمت وحفظ اللسان/١٠/٣٠٠/١٨١٥٧ وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، قلت: إسناده صحيح رواته ثقات .

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان / فصل في الحلم والتؤدة١١/١٠/٨٠٦٠، والخرائطي في مكارم الأخلاق/ باب ما يستحب من الرفق والأناة ٦٩٦/٢٣٠/١من حديث عائشة رضي الله عنها، وإسناده ضعيف فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الجدعاني أبو غرارة التيمي قال أبو زرعة وأحمد: لا بأس به، وقال أبو حاتم: شيخ (الجرح والتعديل ١٦٩٦/٣١٢/٧) وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال مرة: متروك الحديث(ميزان الاعتدال ٧٨٣٤/٦١٩/٣) وقال ابن حبان:لا يحتج به (المجروحين٢٦١/٢/ ٩٤٢) وقال ابن حجر: لين (تقريب التهذيب ص٤٩١/ ٦٠٦٥) ، وفيه أبيه عَبد الرَّحمَن بْن أَبي بَكر بْن أَبي مُلَيكَة، القُرَشِيّ، المُلَيكِيّ قال البخاري: منكر الحيث (التاريخ الكبير ٢٦٠/٥/ ٨٣٩) وعن يحيى بن معين قال: عبد الرحمن بن أبي بكر التيمي ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس بقوى الحديث(الجرح والتعديل ١٠٢٦/٢١٨/٥) وقال ابن عدي: ضعيف الحديث (الكامل ١١٢٢/٤٨١/٥) وقال ابن حجر: ضعيف (تقريب التهذيب٣٣٧/ ٣٨١٣). وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في أمثال الحديث ٢٤٠/٢٦٠ من طريق عَبد الرَّحمَن بْن أَبي بَكر بْن أَبي مُلَيكَة أيضا، والراوي عنه هو الْحَسَنُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ طَهْمَانَ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الْحَدِيثِ، لَيْسَ بِذَاكَ، مُضْطَرِبٌ، وَبِالْبَصْرَةِ لا يَعْرِفُونَه وقال ابن حجر: تكلم فيه ولم يترك (لسان الميزان ٩١٢/٢٠٢/٢، الجرح والتعديل ٢٥/٨/٣). وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٤٠٨٧/٢٤١/٤ من حديث عبد الله بن مسعود بإسناد ضعيف جدا فيه المعلى بن عرفان منكر الحديث=

وحديث«اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنَ الرَّغَبِ[١] فَإِنَّ الرَّغَبَ شُؤْمٌ[٢]»

وحديث«حُسْنُ الْمَلَكَةِ يُمْنٌ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ[٣] ».

=(لسان الميزان ٧٨٤٦/١١٢/٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد١٩/٨/ ١٢٦٥٣ وقال:أخرجه الطبراني وفيه المعلى بن عرفان وهو متروك، وقال العراقي :أخرجه الطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط من حَدِيث ابْن مَسْعُود، وَالْبَيْهَقِيّ فِي الشّعب من حَدِيث عَائِشَة وَكِلَاهُمَا ضَعِيف (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار ص١٠٨٣) فأسانيده لا تخلو من الضعف.

(١) الرغب: معناه: الشره والحرص على الدنيا، ورجل رغيب الجوف: إذا كان أكولا(شرح السنة لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- محمد زهير الشاويش، ط: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت١٣/١٤.

(٢) أخرجه الطبراني في الدعاء/باب ما استعاذ منه النبي ﷺ وما أمر أن يستعاذ منه ١٣٩٦/٤١٣ وإسناده ضعيف، فيه إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ بن عويمر، قال أبو حاتم: ضعيف، وقال أيضا :منكر الْحَدِيث(الجرح والتعديل١٦٩/٢/ ٥٦٦) وقال أحمد وابن معين: ضعيف، وَقَال النَّسَائي: متروك الحديث، وَقَال فِي موضع آخر: ضعيف، وقال في موضع: ليس بثقة، وفي موضع: ليس بشيءٍ،وقال الدارقطني: متروك(تهذيب الكمال ٨٧،٨٨/٣/ ٤٤٢) وقال ابن حجر: ضعيف الحفظ (تقريب التهذيب١٠٧/ ٤٤٢)، وفيه عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ قال أحمد: إذا حدث من حفظه يهم، ليس هو بشئ، وإذ حدث من كتابه فنعم. وقال ابن المديني: ثقة ثبت(ميزان الاعتدال٥١٢٥/٦٣٤/٢)، وقال أبو زرعة: سيئ الحفظ فربما حدث من حفظه الشئ فيخطئ (الجرح والتعديل ٣٩٦/٥/ ١٨٣٣)، وقال النسائي: ليس به بأس، وحديثه عن عُبَيد الله بن عُمَر منكر(تهذيب الكمال ١٩٤/١٨/ ٣٤٧٠) وقال ابن حجر: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء (تقريب التهذيب ٤١١٩/٣٥٨) .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه /كتاب: الأدب/ باب: في حق المملوك٥١٦٢/٣٤١/٤، وأحمد في مسنده ٤٨٧/٢٥ / ١٦٠٧٩ والطبراني في معجمه الكبير ٤٤٥١/١٧/٥ وأبو بكر الشيباني في الأحاد والمثاني ٢٥٦٢/٢٥/٥، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد/كتاب الأدب / باب ما جاء في حسن الخلق ٢٢/٨/ ١٢٦٧١ وقال: رواه أحمد من طريق بعض بني رافع ولم يسمه، وبقية رجاله ثقات ، قلت: إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن رافع بن مَكِيث، حيث رواه بعض بني الصحابي الجليل رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ عنه ولم يتم تحديدهم، وكذا لجهالة عثمان بن زفر الجهني- فلم يرو عنه سوى اثنين، ولم يوثقه=

كما يقال شؤم المعصية، وأنشد علي رضي الله عنه.

أَمَا وَاللهِ إِنَّ الظُّلْمَ شُؤْمٌ ... وَمَا زَالَ الْمُسِيءُ هُوَ الظَّلُومُ[1].

وأنشد أبو عبد اللَّه الصوفي

البخل شؤم وله قسوة ... وكل ما ضر فهو مذموم[2] .

فالشؤم في هذا كله بمعنى الشر، والشقاء، أوالمكروه والوبال[3] قال المناوي: سوء الخلق (شؤم) أي شر ووبال على صاحبه[4]، وقال علي بن سلطان الملا القاري: والظاهر أن كل عيب شؤم[5].

=سوى ابن حبان (الثقات ١٤٣٨٧/٤٥٣/٨)، وقال ابن حجر: مجهول (التقريب ٤٤٦٩/٣٨٣)، وأخرجه أبو داود أيضا ٣٤١/٤/ ٥١٦٣ من حديث الحارث بن رافع بن مكيث، بإسناد ضعيف لإرساله، فالحارث بن رافع تابعي، كما أن فيه عثمان بن زفر أيضا وهو مجهول كما سبق بيانه، وأخرجه أحمد في مسنده ٤١/٩٩/ ٢٤٥٤٧ والطبراني في الأوسط ٣٣٤/٤/ ٤٣٦٠ والخرائطي في مساويء الأخلاق٢/٢٠ من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ "الشؤمُ سُوءُ الخُلُق" بإسناد ضعيف فيه أَبُو بَكْرِ بْنُ عبد الله بن أَبِي مَرْيَمَ وقد ينسب لجده ضعيف(تقريب التهذيب٧٩٧٤/٦٢٣)، وحبيب بن عبيد وهو الرحبي الحِمصي، لم يسمع من عائشة (تهذيب الكمال ١٠٩٤/٣٨٥/٥)، قال العراقي :أخرجه أَحْمد من حَدِيث عَائِشَة «الشؤم سوء الْخلق» وَلأبي دَاوُد من حَدِيث رَافع بن مكيث «سوء الْخلق شُؤْم» وَكِلَاهُمَا لَا يَصح (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار ص٩٣٠).

(١) انظر البيهقي في شعب الإيمان/ فصل في ذكر ما ورد من التشديد في الظلم ٥٨٤/٩/ ٧٠٨٣.

(٢) البخلاء للخطيب البغداي المتوفى: ٤٦٣هـ) بعناية: بسام عبد الوهاب الجابي، الناشر: الجفان والجابي، دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، ص٨٤.

(٣) انظر التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرلِمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ) ٤١٧/٦.

(٤) فيض القديرشرح الجامع الصغيرللمناوي ٤ /١١٣.

(٥) شرح مسند أبو حنيفة لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) تحقيق الشيخ خليل محيي الدين الميس /ط: دار الكتب العلمية، بيروت - ص٣٦٢.

وقال المناوي في تفسير قوله ﷺ "أَيْمَنُ امْرِئ وأشأمُهُ مَا بَينَ لَحْيَيْهِ[١]": أي أعظم ما في جوارح الإنسان يمنا أي بركة، وأعظم ما فيها شؤما أي شرا (ما بين لحييه) وهو اللسان[٢] .

وعليه فإن الشؤم قد ورد في الأحاديث النبوية بالنفي والإثبات، فتارة ينفيه النبي ﷺ ، فيكون بمعنى الطيرة التي نهى النبي ﷺ عنها، وتارة يثبته في بعض الأمور فيكون بمعنى الشر، والوبال، وما يخاف عاقبته .

(١) سبق تخريجه و إسناده صحيح .
(٢) فيض القدير ١٦٥/٣

المبحث الثاني

عرض الشبهة المثارة، والإشكال الوارد،

حول حديث شؤم المرأة، والرد عليها

المطلب الأول:عرض الشبهة المثارة، والإشكال الوارد حول حديث شؤم المرأة:

يدعي المشككون أن الإسلام امتهن المرأة و حط من قدرها، وانتقص منها، بجعلها مصدرا للتشاؤم والتَطير، ويستدلون على ذلك بحديث صحيح متفق عليه أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، عَنِ ابْنِ عُمَرَ- رضي الله عنهما، قَالَ: ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ [1]» .

كما أشكل تعارض ظاهر الحديث مع ما ثبت من نفي الطيرة وكونها شركا بقوله ﷺ «الطِّيَرَةُ مِنَ الشِّرْكِ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ[2]»، بل إن بعض روايات حديث شؤم المرأة ورد فيها نفي الطيرة في أول الحديث، فعَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلاَثٍ: فِي المَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَالدَّابَّةِ "[3] فأشكل نفي الطيرة ثم إثباتها في هذه الثلاث.

المطلب الثاني: الرد على الشبهة المثارة، والإشكال الوارد، حول حديث شؤم المرأة:

سلك العلماء في دفع الشبهة والإشكال الوارد في حديث شؤم المرأة مسالك متعددة، وكانت ردودهم متباينة متنوعة، وقد حمل أغلبهم الشؤم الوارد في الحديث بمعنى الطيرة، إلا أنهم أولوه، وبينوا المراد منه، بما لا يمس كرامة

---

(١) سبق تخريجه بالمقدمة .

(٢) سبق تخريجه بالمطلب الثاني من المبحث الأول، وإسناده صحيح .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه/ كتاب الطب، باب: الطيرة ٧/١٣٥/٥٧٥٣، ومسلم في صحيحه /كتاب السلام /باب الطيرة والفأل ٤/١٧٤٧/٢٢٢٥

المرأة واحترامها، وبما لا يعارض الأحاديث التي تنهي عن الطيرة وكونها شركا، حتى ذهب بعضهم إلى القول باحتمال النسخ [١].

وحملت قلة منهم الشؤم الوارد في الحديث على غير المعنى المتبادر للذهن فهمه من الطيرة والنحس، وهو ما سأبينه في الرد الأول، مرجحة وداعمة له بما تيسر لي من نصوص حديثية، واستعمالات لغوية، وأقوال لأهل العلم.

الرد الأول:

بناء على ما سبق ذكره من بيان معنى الشؤم لغة واصطلاحا، وبناء على ما سبق بيانه من المراد بالشؤم عند وروده في الأحاديث النبوية، فإن الشؤم الوارد في حديث شؤم المرأة«إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ[٢] " ليس بمعنى الطيرة أو النحس من جنس وذوات هذه الثلاث المذكورة، وإنما معناه ما يخاف عاقبته من الشر والشقاء الحاصل بملابسة هذه الثلاث على صفات مخصوصة، قال ابن الأثير الجزري: يعني إن كان ما يكره ويخاف عاقبته ففي هذه الثلاث[٣].

قلت: وقد بين النبي ﷺ ما يخاف ويخشى من الشقاء الحاصل من هذه الثلاث، فالأحاديث يفسر بعضها بعضا، فعن أسماء بنت عُميس رضي الله عنها قالت: قال ﷺ "إِنَّ مِنْ شَقَاءِ الْمَرْءِ فِي الدُّنْيَا ثَلَاثَةً: سُوءَ الدَّارِ، وَسُوءَ الْمَرْأَةِ، وَسُوءَ الدَّابَّةِ " قَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، مَا سُوءُ الدَّارِ؟ قَالَ: «ضِيقُ سَاحَتِهَا، وَخُبْثُ جِيرَانِهَا» قِيلَ: فَمَا سُوءُ الدَّابَّةِ؟ قَالَ: «مَنْعُهَا ظَهْرَهَا، وَسُوءُ ضَلْعِهَا»، قِيلَ: فَمَا سُوءُ الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: «عُقْمُ رَحِمِهَا، وَسُوءُ خُلُقِهَا[٤].

---

(١) قاله ابن عبد البر في التمهيد ٢٨٩/٩، وسيأتي الكلام عليه بالرد الخامس.

(٢) متفق عليه، وسبق تخريجه في المقدمة.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥١٠/٢.

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، حَبِيبُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ٢٤ /١٥٣/ ٣٩٥، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد/كتاب الطب/ باب أصدق الطير الفأل ٥/ ١٠٥/ ٨٤١١ وقال:رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم، قلت: فيه محمد بن إسحاق مدلس، ولم=

وقال القاضي عياض: وقد يكون الشؤم هنا على غير المفهوم منه من معنى التطير، لكن بمعنى قلة الموافقة، وسوء الطباع[١] .

قلت: فلا شك أن الشقاء والوبال يلحق بالمرء في دنياه إن ابتلي بسوء في أمور محورية هامة في حياته، تلازمه ويلازمها، ولا تنفك عنه ولا ينفك عنها، فالشقاء الدنيوي لمن ابتلي بامرأة سيئة الطباع والخلق، سليطة اللسان، عاقر، أو سكن بدار ضيقة قليلة المرافق يجاوره فيها جار سوء، لا يسلم من أذاه وضرره، أوابتلي بمركب سيء، كالفرس المتمرد الذي يأبى على صاحبه ركوبه وامتطاته، أوسيارة كثيرة الأعطال، وغير ذلك من وسائل النقل الشاقة المرهقة، التي تسبب العناء والشقاء لراكبها .

وبالمقابل فإن السعادة تلحق بالمرء إن أنعم الله عليه بامرأة صالحة، ومسكن صالح، ومركب صالح، فهذه الثلاثة المذكورة قد تكون مصدرا للشؤم بمعنى الشقاء، وقد تكون مصدرا لليمن والسعادة، فعن سعد بن أبي وقاص أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، وَالْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَأَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ: الْجَارُ السُّوءُ، وَالْمَرْأَةُ السوء، والمسكن الضيق، والمركب السوء[٢]".

=يذكر سماعا من أبي عمر، وفيه أبو عمر لم أستطع تحديده، إلا أن له شاهدا يقويه من حديث سعد بن أبي وقاص الآتي .

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم لعياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)/المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل/الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر/ الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، ٧/ ١٥١ .

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، ذكر الإخبار عن الأشياء التي هي من سعادة المرء في الدنيا ٩/٣٤٠/٤٠٣٢ من حديث سعد بن أبي وقاص، قلت:رجاله ثقات عدا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، قال ابن حجر: صدوق ربما يهم (تقريب التهذيب ٣٠٦/ ٣٣٥٨) وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث (الجرح والتعديل ٥/٧١/ ٣٣٥) وعن يحيى بن سعيد=

وفي رواية أخرى عن سعد بن أبي وقاص رفعه: "من سعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلاثَةٌ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلاثَةٌ، مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالْمَسْكَنُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ"(١).

وفي رواية الحاكم عن سعد بن أبي وقاص أيضا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "ثَلَاثٌ مِنَ السَّعَادَةِ، وَثَلَاثٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ، فَمِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ تَرَاهَا تُعْجِبُكَ، وَتَغِيبُ فَتَأْمَنُهَا عَلَى نَفْسِهَا، وَمَالِكَ، وَالدَّابَّةُ تَكُونُ وَطِيَّةً(٢) فَتُلْحِقُكَ بِأَصْحَابِكَ، وَالدَّارُ

=قال: كان صالحا يعرف وينكر، (تهذيب الكمال١٥/٣٩)، وذكره الذهبي في ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق وقال: ثقة ضعفه أبو حاتم وحده (ص١٠٨)، وعن أحمد قال: ثقة ثقة، وقال ابن معين، وابن المديني، وأبو داود، وابن سعد، والعجلي: ثقة، وقال النسائي:ليس به بأس (تهذيب التهذيب ٥/٢٣٩/ ٤١٤) وذكره ابن حبان في ثقاته (الثقات ٨٧٨٨/١٢/٧) قلت: فحديثه داخل في مرتبة الحسن ، كما أنه توبع بمحمد بن أبي حميد الأنصاري في رواية أحمد التالية .

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٣/٥٤/ ١٤٤٤، وأبو داود الطيالسي في مسنده ١/١٧١/ ٢٠٧، كما أخرجه الحاكم في مستدركه / كتاب قسم الفيء٢/١٧/٢٦٤٠ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد» ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وذكره الهيثمي في المجمع (كتاب النكاح/ باب في المرأة الصالحة وغيرها ٤/٢٧٢/ ٧٤٣٢) وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح، قلت: إسناده ضعيف، فيه محمد بن أبي حميد الأنصاري وَيُقَالُ حماد بْن أَبِي حميد، وأَبُو حميد اسمه إبراهيم مديني، يُكَنَّى أبا إبراهيم الزرقي الأنصاري، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال ابن عدي: حديثه مُتَقَارِبٌ، وَهو مَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ (الكامل في ضعفاء الرجال ٧/ ٤١١،٤١٤/ ١٦٧١) وقال البخاري:واهي الحديث، ضعيف (التاريخ الكبير ٣/٢٨/١١٦)، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث (الجرح والتعديل ٧/٢٣٤/ ١٢٧٦) وقال ابن حجر: ضعيف (التقريب ٤٧٥/٥٨٣٦) قلت: وقد تابعه عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ في رواية ابن حبان السابقة فيرتقي إلى الحسن لغيره .

(٢) الوطيءُ من كل شَيْء: مَا سَهُل ولانَ، حَتَّى إنّهم يَقُولُونَ: رجلٌ وطيءٌ، ودابّته وطيئة، بيّنة الوَطاءةِ، (تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)/المحقق: محمد عوض مرعب١٤/٣٦).

تَكُونُ وَاسِعَةً كَثِيرَةَ الْمَرَافِقِ، وَمِنَ الشَّقَاوَةِ: الْمَرْأَةُ تَرَاهَا فَتَسُوءُكَ، وَتَحْمِلُ لِسَانَهَا عَلَيْكَ، وَإِنْ غِبْتَ عَنْهَا لَمْ تَأْمَنْهَا عَلَى نَفْسِهَا، وَمَالِكَ، وَالدَّابَّةُ تَكُونُ قَطُوفًا(١)، فَإِنْ ضَرَبْتَهَا أَتْعَبَتْكَ، وَإِنْ تَرَكْتَهَا لَمْ تُلْحِقْكَ بِأَصْحَابِكَ، وَالدَّارُ تَكُونُ ضَيِّقَةً قَلِيلَةَ الْمَرَافِقِ(٢)".

فالمرأة قد تكون مصدرا للشر والشقاء، أو تكون مصدرا للخير والسعادة، وكما أضاف النبي ﷺ الشؤم إليها، فقد أضاف إليها السعادة، بل وأضاف إليها اليمن أيضا، فعن عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ: "إِنَّ مِنْ يُمْنِ الْمَرْأَةِ تَيْسِيرَ خِطْبَتِهَا، وَتَيْسِيرَ صَدَاقِهَا، وَتَيْسِيرَ رَحِمِهَا(٣)".

---

(١) القطوف: وَهُوَ المتقارب الخطو بِسُرْعَة، وهُوَ من عُيُوب الدَّوَابّ، وقيل :هُوَ البطئ المتقارب الخطو السيء الْمَشْي، وَهُوَ يرجع إِلَى معنى، لِأَن سرعَة تقَارب خطوه لَيست بموجبة لسرعة مَشْيه (مشارق الأنوار على صحاح الآثار٢/١٨٤،١٨٣).

(٢) أخرجه الحاكم في مستدركه/كتاب: النكاح ٢/١٧٥/٢٦٨٤وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ منْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ خَالِدٍ إِنْ كَانَ حَفِظَهُ فَإِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ» وقال الذهبي: محمد قال عنه أبو حاتم: صدوق: يغلط، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة. قلت: رواته ثقات عدا محمد بن بكير بن واصل الحضرمي، قال أبو حاتم: صدوق عندي يغلط احيانا (الجرح والتعديل ٧/٢١٤/١١٨٦) وقال ابن حجر: صدوق يخطيء (التقريب ٤٧٠/٥٧٦٥) وقال يعقوب بن شَيْبَة: شيخ ثقة صدوق، وقال مُحَمَّد بْن غَالِب: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن بكير الحضرمي الثقة. (تهذيب الكمال٢٤/٥٤٤)، ووثقه ابن حبان (الثقات ٩/٨٢/ ١٥٣٠٢) وقد روي الحديث من عدة طرق، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه كما سبق بيانه، مما يرجح سلامة محمد بن بكير من الغلط في روايته، والله أعلم، كما أن هذه الطرق يقوي بعضها بعضا، فيكون إسناده حسن.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده٤١/٢٧/٢٤٤٧٨، والطبراني في المعجم الأوسط / من اسمه سعيد ٤/٦٢/ ٣٦١٢، والحاكم في مستدركه/كتاب النكاح / حديث سالم ٢/١٩٧/ ٢٧٣٩ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد /كتاب النكاح/ باب اليمن في المرأة ٤/٢٥٥/٧٣٣١ وقال:رواه أحمد، وفيه=

فشؤم المرأة يكون بسوء خلقها وسلاطة لسانها، وبالمقابل يكون يمن المرأة بحسن طباعها وكرم أخلاقها، فيكون كقوله ﷺ "أَيْمَنُ امْرِئ وأشأمُهُ مَا بَينَ لَحْيَيْهِ"(١)، حيث أضاف رسول الله ﷺ اليمن والخير إلى اللسان، وكذا أضاف إليه الشر والشؤم أيضا، للتنويه بأهمية اللسان وخطورته، فهو إما قائدٌ صاحبه إلى طريق الجنة فيكون فيه الخير واليمن، أو قائده إلى طريق النار فيكون فيه الشر والشؤم، وكذا أضاف رسول الله ﷺ اليمن والبركة والسعادة إلى المرأة، كما أضاف إليها الشؤم أيضا، إيذانا بأهمية الدور الذي تقوم به المرأة في حياة الرجل، فإما أن تكون المرأة صالحة تسر الرجل في مشهده، وتحفظ نفسها وماله في غيابه، فتجلب السعادة واليمن إلى حياة زوجها، أو تكون غير صالحة، سيئة الخلق، سليطة اللسان، فتحول حياة الرجل إلى شقاء وجحيم، وهو واقع مشاهد

=أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات، وقال السخاوي: وسنده جيد (لمقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ص٣٣٠) وذكره العراقي وقال: سنده جيد (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار٤٧٨/ ٨)، وذكره العجلوني وقال: رواه أحمد والبيهقي والطبراني بسند جيد (كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس١/٣٨٧/ ١٢٣٦) قلت: فيه أسامة بن زيد الليثي صدوق يهم (تقريب التهذيب ٩٨/ ٣١٧) وليس هو بأسامة بن زيد القرشي، فقد أورد ابن عدي في الكامل هذا الحديث في ترجمة أسامة بن زيد الليثي، ثم قال: وأسامة بن زيد هذا يروي عنه الثوري وجماعة من الثقات، ويروى عنه ابن وهب بنسخة صالحة، ، وَهو حَسَنُ الْحَدِيثِ وَأَرْجُو أَنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ. وأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ كَمَا قَالَ يَحْيى بْنُ مَعِين لَيْسَ بِحَدِيثِهِ، ولاَ بِرِوَايَاتِهِ بَأْسٍ هو خَيْرٌ مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ أسلم بكثير(الكامل في ضعفاء الرجال٢/٧٨/٢١٢). قلت :وهذا الحدديث قد رواه ابن وهب عن أسامة بن زيد، كما هو عند الحاكم في المستدرك، وقد نص ابن عدي أن ابن وهب يروى عن أسامة بن زيد بنسخة صالحة كما مر بيانه، فيكون إسناده حسن .

(١) "ما بَين لحييْهِ" أي لسانه (مشارق الأنوار على صحاح الآثار ١/٣٥٦)، وقد سبق تخريجه بالمطلب الثاني من المبحث الأول، وإسناده صحيح .

في حياتنا لا ينكره عاقل، وصدق الله عز وجل إذ يقول :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ}(١) .

تخصيص الشؤم ببعض النساء دون بعض، والأدلة على ذلك:

ومما يجب التنبيه عليه أن الشؤم الوارد في الحديث وإن حُمِل بمعنى الشر والشقاء ، فهو خاص بفئة من النساء، ممن اتصفت بسوء الخلق، والطباع، ولا يمكن حمله على العموم، والدليل على تخصيصه وعدم إطلاقه في كل امرأة:

١- ما نصت عليه الأحاديث الأخرى التي بينت أن شؤم المرأة هو سلاطة لسانها وسوء خلقها(٢)، فدل ذلك على أنه خاص بمن اتصفت بهذه الصفات .

٢- ما سبق ذكره من إضافته ﷺ اليمن والسعادة إلى المرأة الصالحة(٣).

٣- ما روي من الآثار الثابتة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم من تكريم المرأة والثناء عليها، بل ووصفها بأنها خير متاع الدنيا، فجاء في الصحيح عن عبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ:"الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ(٤)"

٤- ثناء رسول الله ﷺ على الخيل أيضا، رغم ورودها في حديث الشؤم، فقال«الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ(٥)» فدل على أن الشؤم

---

(١) سورة التغابن، آية:١٤.

(٢) انظر حديث أسماء بنت عميس، وكذا أحاديث سعد بن أبي وقاص في بداية الرد على الشبهة.

(٣) انظر حديث عائشة رضي الله عنها المذكور آنفا.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الرضاع/ باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة ١٤٦٧/١٠٩٠/٢.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه /كتاب:الجهاد والسير /باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة٢٨٥٠/٢٨/٤.، كما أخرجه مسلم في صحيحه /كتاب: الإمارة/ باب: الخيل في نواصيها الخير ١٨٧٣/١٤٩٣/٣.

الوارد في في الفرس مخصوص بمن تمرد من الخيل، أو من ربطت لقتال المسلمين أو نحوذلك، ويكون الخير معقود فيها إن ربطت للجهاد في سبيل الله عز وجل، ونحوه من أوجه الخير.

قال النووي: أما الحديث الآخر "الشؤم قد يكون في الفرس" فالمراد به غير الخيل المعدة للغزو ونحوه، أو أن الخير والشؤم يجتمعان فيه(١).

قلت: فكذلك المرأة يجتمع فيها الخير والشر، فالمرأة الصالحة قد أضيف إليها اليمن والسعادة، والمرأة السيئة قد أضيف إليها الشؤم والشقاء، فليس لقائل بعد ذلك أن يدعي إطلاق الإسلام الشؤم على كل امرأة، أو يدعي اطلاق الشؤم والطيرة من كعب المرأة وجنسها، فيقع في التطير الذي نهى عنه النبي ﷺ، وأخبر أنه من الشرك.

٥- أشار البخاري رحمة الله عليه في ترجمته لحديث الشؤم، إلى تخصيص الشؤم وعدم تعميمه، فترجم للحديث بقوله: باب ما يتقى من شؤم المرأة وقوله تعالى {إِنَّ مِنْ أزواجكم وَأَوْلَادكُمْ عدوا لكم}(٢).

قال ابن حجر: وَقَوْلُهُ تَعَالَى {إِنَّ مِنْ أزواجكم وَأَوْلَادكُمْ عدوا لكم}(٣) كَأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى اخْتِصَاصِ الشُّؤْمِ بِبَعْضِ النِّسَاءِ دُونَ بَعْضٍ مِمَّا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ مِنَ التَّبْعِيضِ(٤).

قلت: وبعد أن ترجم البخاري بهذه الآية لحديث شؤم المرأة ذكر حديث أسامة بن زيد عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٦/١٣.
(٢) سورة التغابن، آية:١٤.
(٣) سورة التغابن، آية:١٤.
(٤) فتح الباري١٣٧/٩.

النِّسَاءِ[1]» وفي ذلك إشارة لطيفة منه أيضا إلى تخصيص الشؤم بمن تحصل منها الفتنة.

قال الشيخ تقي الدين السبكي: في إيراد البخاري هذا الحديث[2] عقب حديثي ابن عمر وسهل[3] بعد ذكر الآية[4] في الترجمة إشارة إلى تخصيص الشؤم بمن تحصل منها العداوة والفتنة، لا كما يفهمه بعض الناس من التشاؤم بكعبها، وأن لها تأثيرا في ذلك، وهو شيء لا يقول له أحد من العلماء، ومن قال إنها سبب ذلك فهو جاهل، وقد أطلق الشارع على من ينسب المطر إلى النوء[5] الكفر[6]، فكيف بمن ينسب ما يقع من الشر إلى المرأة مما ليس لها فيه مدخل[7]؟!

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه /كتاب النكاح/ بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ شُؤْمِ المَرْأَةِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلاَدِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ} [التغابن: ١٤]٧/٨/ ٥٠٩٦ .

(٢) أي حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه المذكور آنفا.

(٣) المراد حديث الباب الوارد في شؤم المرأة، وقد أخرجه البخاري عن ابن عمر وسهل بن سعد رضي الله عنهما.

(٤) أي بعد ترجمته بقوله تعالى :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ}سورة التغابن، آية:١٤

(٥) النوء: هو النجم الذي يكون به المطر(غريب الحديث للقاسم بن سلام٤/٢١١) .

(٦) أشار بذلك إلى الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه/أبواب الاستسقاء ٢/٣٣/ ١٠٣٨عنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ. صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: " أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ " وأراد أنه إن اعتقد أن المطر من فعل الكوكب فقد أعتقد ما يفضي إلى الكفر. أما إن اعتقد أن الله هو خالقه ومخترعه، وهذا ميقات له وعلامة بالعادة، فلا يكفر. أو المراد كفر النعمة لإضافة الغيث إلى الكوكب(إرشاد الساري٢/١٤٤بتصرف).

(٧) فتح الباري ٩/١٣٨.

قلت: وما ذكرته في هذا الرد هو ما أجنح إليه في بيان معنى حديث شؤم المرأة.

وقد حمل كثير من العلماء الشؤم الوارد في الحديث بمعنى التطير،إلا أنهم لم يقولوا بالتطير والتشاؤم من ذات المرأة وكعبها، وإنما قاموا بتأويل الحديث، وأجابوا عنه بعدة أجوبة، وهو ما سأبينه في الردود الآتية:

الرد الثاني:

إن سلمنا أن المراد بالشؤم في الحديث هو التشاؤم والطيرة، فليس في الحديث ما يثبت التشاؤم بالمرأة، فلم يجزم النبي ﷺ بثبوت الشؤم في المرأة والدار والفرس، وإنما علق كلامه فقال "إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ[١]» وفي رواية مسلم «إِنْ يَكُنْ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ، فَفِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّار"[٢].

يعني إن فُرِض للشؤم وجود وتأثير لكان في هذه الثلاث، ولكن لا وجود له أصلا، فنفي الشؤم فيها أكثر من إيجابه[٣]، وهذا ما ذهب إليه جمع من أهل العلم كالطحاوي، وابن جرير الطبري، وعلي بن سلطان الملا القاري، والقاضي عياض، والعيني، وابن عبد البر.

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب النكاح/ باب ما يتقى من شؤم المرأة وَقَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ} [التغابن: ١٤] ٧/٨/ ٥٠٩٤ من حديث ابن عمر رضي الله عنه، وأخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب السلام/باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم٤/١٧٤٨/٢٢٢٥ وقال: "المسكن "بدلا من "الدار".

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب السلام/باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم٤ /١٧٤٧/ ٢٢٢٥، من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

(٣) انظر عمدة القاري١٤/١٥١، تهذيب الآثار ٣/٣٢ بتصرف.

فقال الطحاوي: " فلم يخبر أنَّها فيهنَّ، وإنما قال: إن تكن في شيء، ففيهن، أي لو كانت تكون في شيء، لكانت في هؤلاء، فإن لم تكن في هؤلاء الثلاثة، فليست في شيء[١].

وقال ابن جرير الطبري: أما قوله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ [٢]" فإنه لم يثبت بذلك صحةُ الطِّيَرة، بل إنما أخبر ﷺ أن ذلك إن كان في شيء، ففي هذه الثلاث، وذلك إلى النفي أقرب منه إلى الإيجاب، لأن قول القائل: "إن كان في هذه الدار أحدٌ فَزيدٌ " غير إثبات منه أن فيها زيد، بل ذلك من النفي أن يكون فيها زيدٌ أقرب منه إلى الإثبات أن فيها زيدا[٣].

وقال علي بن سلطان الملا القاري:والمعنى: إن فرض وجودها –أي الطيرة والتشاؤم – تكون في هذه الثلاثة، والمقصود منه نفي صحة الطيرة على وجه المبالغة، فهو من قبيل قوله ﷺ: "لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقُ الْقَدَرِ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ"[٤] فلا

---

(١) شرح معاني الآثار ٣١٤/٤.

(٢) سبق تخريجه أنفا.

(٣) تهذيب الآثار في مسند علي بن أبي طالب٣/ ص ٣٢ .

(٤) أخرجه الترمذي في سننه /كتاب: الطب / باب: ما جاء أن العين حق والغسل٤٦٥/٣/ ٢٠٦٢ وقال: هذا حديث صحيح، وأخرجه ابن حبان في صحيحه / ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالِاغْتِسَالِ لِمَنْ عَانَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ ٤٧٣/١٣/ ٦١٠٧، والطبراني في المعجم الكبير ٢٠/١١/ ١٠٩٠٥، جميعهم من حديث ابن عباس رضي الله عنه، قلت: إسناده حسن، رجاله ثقات عدا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ البَغْدَادِيُّ قال ابن حجر:صدوق(تقريب التهذيب ص٧٨/ ٢٦) وقال الذهبي، والخطيب البغدادي: كَانَ ثِقَةً(سير أعلام النبلاء ٥٧/١٥٧/١٢، تاريخ بغداد ٢٩٩/٤/ ٢٠٢٥) وفيه وهيب بن خَالِد بن عجلان الباهلي، قال أبو داود: تغير وهيب بن خالد، وكان ثقة، وقال أحمد: ليس به بأس، (الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات٣٨/٤٩٨) وقال ابن سعد: كان وهيب قد سجن فذهب بصره وكان ثقة،=

ينافيه حينئذ عموم نفي الطيرة في هذا الحديث وغيره(١). قال الطيبي: أي لو فرض شيء له قوة وتأثير عظيم يسبق القدر، لكان عينا، والعين لا تسبق فكيف بغيره(٢).

وقال القاضي عياض: قوله: "ولا طيرة" بهذه الشريطة يدل على أن الشؤم أيضا منفي عنها، والمعنى: أن الشؤم لو كان له وجود في شيء، لكان في هذه الأشياء، فإنها أقبل الأشياء له، لكن لا وجود له فيها، فلا وجود له أصلا (٣).

وقال العيني: قوله: "إن كان في شيء" إلى آخره ،إخبار أنه ليس فيهن، فإذا لم يكن في هذه الثلاثة فلا يكون في شيء(٤).

وقال ابن عبد البر: فلم يقطع ﷺ في هذا الحديث بالشؤم، وروي عنه ﷺ أنه قال: "لَا شُؤْمَ، وَالْيُمْنُ فِي الدَّار والدَّابَّةِ والخَادِم (٥)" وربما قال: "الْمَرْأَةِ" وهذا

=كثير الحديث، حجة، وكان أحفظ من أبي عوانة، وكان يملي حفظا(الطبقات الكبرى ٢١١/٧/ ٣٣٠٨) وقَال العجلي: ثقة ثبت. (الثقات ٣٤٥/٢ / ١٩٥٨) وقال أبو حاتم: ما أنقى حديثه، وهيب لا تكاد تجده يحدث عن الضعفاء، وهو الرابع من حفاظ البصرة، وهو ثقة، ويقال: إنه لم يكن بعد شعبة أعلم بالرجال منه، ذهب بصره قبل أن يموت (الجرح والتعديل ٣٥/٩/ ١٥٨) وقال ابن حجر: ثقة، ثبت، لكنه تغير قليلا بأخرة (التقريب ٥٨٦/ ٧٤٨٧).

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي بن سلطان القاري ٤٥٨٦/٢٨٩٩/٧.

(٢) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـــ (الكاشف عن حقائق السنن) ٢٩٦١/٩.

(٣) إرشاد الساري٧٣/٥.

(٤) عمدة القاري١٥١/١٤.

(٥) أخرجه سعيد بن منصور في سننه /كتاب الطلاق / باب ماجاء في الشؤم ٢٢٩٦/١٤٦/٢ بلفظ«لَا شُؤْمَ، وَالْيُمْنُ فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّابَّةِ وَالدَّارِ»، قال ابن حجر: في إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة (فتح الباري ٦٢/٦) قلت: إسناده ضعيف، فيه مُعَاوِيَةَ بْنِ حَكِيمٍ بن مُعَاوِيَةَ النُّمَيْرِيِّ قال فيه ابن حجر "مقبول " (التقريب ٦٧٥٤/٥٣٧).، ولم أقف فيه على أي جرح أو تعديل سوى قول ابن حجر.

أشبه في الأصول، لأن الآثار ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " لا طِيَرَة[1]" و"لا شُؤْم[2]"[3].

اختلاف الرواة على ابن عمررضي الله عنه:

وقد وردت روايات حديث الشؤم معلقة بإن الشرطية عن سائر من رواها من الصحابة، عدا ما اختلف فيه الرواة على عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فروى بعضهم الحديث عنه مرفوعا بالجزم والإخبار، وروى البعض الآخر الحديث عنه مرفوعا معلقا بإن الشرطية، وكلاهما في الصحيحين، فروى سالم، وحمزة الحديث عن أبيهما عبد الله بن عمر بالجزم والإخبار، فجاء في الصحيحين عنهماعن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا قال: "إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ"[4]، وفي الصحيحين أيضا عنهما عن ابن عمر رفعه«الشُّؤْمُ فِي المَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَالفَرَسِ[5]».

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢٧٩/٩.

(٤) متفق عليه ،أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب الطب / لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ٧/١٣٨/ ٥٧٧٢، من رواية سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر، وأخرجه أيضا بكتاب الجهاد والسير / باب ما يذكر من شؤم الفرس ٢٩/٤/ ٢٨٥٨ من رواية سالم عن ابن عمر، وأخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب السلام/باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم١٧٤٧/٤/ ٢٢٢٥ من رواية سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما .

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه /كتاب: النكاح / باب: ما يتقى من شؤم المرأة٨/٧/ ٥٠٩٣. وأخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب السلام/باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم١٧٤٦/٤/ ٢٢٢٥ . كلاهما من رواية سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما.

وفي البخاري أيضا من رواية سالم عن أبيه ابن عمر مرفوعا: "لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلاَثٍ: فِي المَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَالدَّابَّةِ"(١) وأخرجه مسلم من رواية سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما(٢).

بينما روى محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر الحديث عن جده عبد الله بن عمر مرفوعا معلقا بإن الشرطية، وكذا رواه حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه مرفوعا معلقا بإن الشرطية .

فأخرج البخاري في صحيحه الحديث من رواية مُحَمَّد بن زيد العسقلاني- وهو محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الْخطاب-عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا، بلفظ «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ(٣) » وكذا أخرجه مسلم من حديث حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه مرفوعا بلفظ "إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالْمَرْأَةِ(٤) ".

وفي رواية أخرى في صحيح مسلم من رواية محمد بن زيد عن ابن عمر رفعه:«إِنْ يَكُنْ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ، فَفِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ»(٥).

وبالنظر في هذه الروايات السابقة يتبين أن حمزة بن عبد الله بن عمر، قد روى الحديث عن أبيه ابن عمر تارة بالجزم والقطع والإخبار، وتارة بالتعليق واستخدام إن الشرطية.

---

(١) كتاب الطب/باب الطيرة "٧/١٣٥/ ٥٧٥٣ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب السلام/باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم: ٤/١٧٤٧/ ٢٢٢٥ بلفظ "لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالدَّار" .

(٣) كتاب النكاح/ باب ما يتقى من شؤم المرأة وَقَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ} [التغابن: ١٤] ٧/٨/ ٥٠٩٤ .

(٤) كتاب السلام/باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم٤/١٧٤٨/٢٢٢٥ .

(٥) كتاب السلام/باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم٤ /١٧٤٧/ ٢٢٢٥.

فيمكن حمل الروايات التي وردت عن ابن عمر بالقطع والجزم على أنها من تصرف الرواة، من باب الرواية بالمعنى، أو لعلها وهم منهم، لا سيما وقد وافقت الروايات المعلقة بالشرط عن ابن عمر رضي الله عنهما ما روي عن غيره من الصحابة كسهل بن سعد، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وسعد بن وقاص رضي الله عنهم أجمعين، وحديث سهل في الصحيحين، فعن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ، فَفِي المَرْأَةِ، وَالفَرَسِ، وَالمَسْكَنِ[1]»، وحديث جابر رضي الله عنه في صحيح مسلم مرفوعا بلفظ،«إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الرَّبْعِ[2]، وَالْخَادِمِ، وَالْفَرَسِ[3]» ولم يذكر فيه المرأة، إلا أنه ورد معلقا بإن الشرطية، وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه أخرجه ابن حبان في صحيحه بلفظ: "لَا طِيَرَةَ، وَالطِّيَرَةُ عَلَى مَنْ تَطَيَّرَ، وَإِنْ تَكُ فِي شَيْءٍ ففي الدَّارِ والفَرَسِ والمَرْأَة "[4] وحديث سعد بن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب: الجهاد والسير / بَابُ: مَا يُذْكَرُ مِنْ شُؤْمِ ٢٩/٤/ ٢٨٥٩ أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب السلام/باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم٤ /١٧٤٨/ ٢٢٢٦.

(٢) الربع: أي الدار، قَالَ الْأَصْمَعِي: الرّبع الدَّار بِعَينهَا حَيْثُ كَانَت، وَالرّبع الْمنزل فِي زمن الرّبيع (مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢٧٩/١).

(٣) كتاب السلام/باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم٤ /١٧٤٨/ ٢٢٢٧.

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه/ذكر الخبر الدال على أن الطيرة تؤذي المتطير خلاف ما تؤذي غير المتطير ٩٤٢/١٣/ ٦١٢٣، والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٢٣٢٣/٩٨/٦ وذكره ابن حجر في الفتح وقال: في صحته نظر لأنه من رواية عتبة بن حميد عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس، وعتبة مختلف فيه(فتح الباي ٦٣/٦)، قلت:عتبة بن حُميد الضبي أبو معاذ أو أبو معاوية البصري، قال أحمد: ضعيف، لَيْسَ بالقوي، ولَمْ يشته النَّاس حَدِيثه، وقال أبو حاتم: كان جوَالة في طلب الحديث وهو صالح الحديث (الجرح والتعديل٣٧٠/٦/ ٢٠٤٢)، وذكره ابن حبان في الثقات(٢٧٢/٧/ ١٠٠٢٦)، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام (تقريب التهذيب٣٨٠/ ٤٤٢٩) وقال الذهبي: ضعفه أحمد=

أبي وقاص أخرجه أحمد في مسنده، قالَ: قَال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا عَدْوَى وَلا طِيَرَةَ وَلا هَامَ[١]، إِنْ تَكُنِ الطِّيَرَةُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ[٢].

فجميع هؤلاء الصحابة المذكورين قد رُوي عنهم الحديث مشروطا، موافقا للروايات المشروطة عن ابن عمر رضي الله عنه، بخلاف الروايات الجازمة الواردة عنه بصيغة الإخباروالتقري.

قال الإمام الطحاوي بعد ذكره لرواية ابن عمر التي جزم فيها بالشؤم: وقد روي أيضا على خلاف هذا المعنى، من حديث ابن عمر، وغيره[٣].

وقال ابن قيم الجوزية حكاية عن بعض أهل العلم: وقالت طائفة أخرى:لم يجزم النبي بالشؤم في هذه الثلاثة، بل علقه على الشرط، فقال: "إن يكن الشؤم

=(الكاشف ٣٦٦٣/٦٩٦) قلت: وبقية رواته ثقات، عدا يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان صدوق (التقريب ٦١٢/ ٧٨٨٧)، وللحديث شواهد تقويه قد ذُكرت آنفا عن ابن عمر وسهل بن سعد وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم أجمعين، خلا ما ذكر في أوله من قوله " وَالطِّيَرَةُ عَلَى مَنْ تَطَيَّرَ " .

(١) الْهَام: طَائِر يألف الْمَوْتَى والقبور، وَهُوَ الصدأ أَيْضا، وَهُوَ مِمَّا يطير بِاللَّيْلِ، وَهُوَ غير البوم يُشبهُ ،وَكَانَت الْعَرَب تزْعم أَن الرجل إِذا قتل فَلم يدْرك بثاره خرج من هامته، وَهُوَ أعلا رَأسه طَائِر يَصِيح على قَبره اسقوني فَأَنا عطشان حَتَّى يقتل قَاتله (مشارق الأنوار على صحيح الآثار٢/٢٧٢/ مادة (هـــ.و.م).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٣/١٢٨،١٢٧/ ١٥٥٤ بإسناد حسن فيه الحضرمي بن لاحق، قال الذهبي في الكاشف: حضرمي بن لاحق التميمي السعدي الأعرجي اليمامي وثق (٣٤٠/ ١١٣٩) وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: حضرمي بن لَاحق التَّمِيمِي، الْأَعْرَج يروي عَن سعيد بن الْمسيب، ومغيث بن سمي، روى عَنهُ يحيى بْن أَبِي كثير، وَمن قَالَ إِنَّه حضرمي بن إِسْحَاق فقد وهم (٦/٢٤٩/ ٧٥٨٣) وقال ابن حجر: ليس به بأس (تقريب التهذيب١٧١/ ١٣٩٦) قلت: وبقية رواته ثقات.

(٣) شرح معاني الآثار ٤/٣١٣.

في شيء" ولا يلزم من صدق الشرطية صدق كل واحد من مفرديها، فقد يصدق التلازم بين المستحيلين، قالوا: ولعل الوهم وقع من ذلك، وهو أن الراوي غلط وقال: "الشؤم في ثلاثة" وإنما الحديث "إن كان الشؤم في شيءففي ثلاثة" قالوا: وقد اختلف على ابن عمر والروايتان صحيحتان عنه، قالوا: وبهذا يزول الإشكال، ويتبين وجه الصواب [1].

الرد الثالث:

إن الشؤم في المرأة والدار والفرس المذكور في الحديث مخصوص بمن اعتقد التشاؤم والطيرة بعد النهي عنها، فالشؤم في هذه الثلاث إنما يقع فقط لمن اعتقد بها في نفسه، وخالف الأمر النبوي بترك الطيرة والتشاؤم، ولم يجاهد نفسه بدفعهماعنه، فربما لحقه التشاؤم منها لنقص إيمانه وتركه تمام التوكل على الله، وإن لم يكن لهذه الأشياء في ذاتها تأثير نفع أو ضر، وهذا الفهم دلَّ عليه إحدى روايات حديث شؤم المرأة عن أنس فرواه مرفوعا بلفظ "لَا طِيَرَةَ، وَالطِّيَرَةُ عَلَى مَنْ تَطَيَّرَ، وَإِنْ تَكُ فِي شَيْءٍ ففي الدار والفرس والمرأة[2].

قال المهلب ما حاصله: إن المخاطب بقوله "الشُؤمُ فِي ثَلاثَة" من التزم التطير ولم يستطع صرفه عن نفسه، فقال لهم إنما يقع ذلك في هذه الأشياء التي تلازم في غالب الأحوال، فإذا كان كذلك فاتركوها عنكم، ولا تعذبوا أنفسكم بها، ويدل على ذلك تصديره الحديث بنفي الطيرة، واستدل لذلك بما أخرجه ابن حبان عن أنس رفعه قال "لَا طِيَرَةَ، وَالطِّيَرَةُ عَلَى مَنْ تَطَيَّرَ، وَإِنْ تَكُ فِي شَيْءٍ ففي الدار والفرس والمرأة[3] " [4].

---

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة لابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، ط: دار الكتب العلمية – بيروت ٢/٢٥٥.

(٢) سبق تخريجه في الرد الثاني .

(٣) سبق تخريجه.

(٤) فتح الباري٦/٦٣.

قال: وأما غيرها من الأشياء التى إنما هى خاطرة وطارئة، وإنما تحزن بها النفوس ساعة أو أقل، مثل الطائر المكروه الاسم عند العرب يمر برجل منهم، فإنما يعرض له ذلك فى حين مروره به، فقد أمر ﷺ فى مثل هذا وشبهه لا يضر من عرض له، وأمر فى هذه الثلاثة بخلاف ذلك؛ لطول التعذب بها(١) .

وقال ابن عبد البر: قوله ﷺ و"الطِّيَرَةُ عَلَى مَنْ تَطَيَّرَ" أي على من اعتقدها وصحت في نفسه لزمته، ولم تكن تخطئه (٢).

وقال أيضا: من تطير فقد أثم، وإثمه على نفسه في تطيره، لترك التوكل، وصريح الإيمان لأنه يكون ما تطير به على نفسه في الحقيقة، لأنه لا طيرة حقيقة، ولا شيء إلا ما شاء الله في سابق علمه(٣) .

وقال ابن القيم حكاية عن بعض أهل العلم: وقالت طائفة أخرى: الشؤم في هذه الثلاثة إنما يلحق من تشاءم وتطير بها، فيكون شؤمها عليه، ومن توكل على الله ولم يتشاءم، ولم يتطير لم تكن مشؤمة عليه، قالوا: ويدل عليه حديث أنس " وَالطِّيَرَةُ عَلَى مَنْ تَطَيَّرَ"(٤) " وقد يجعل الله سبحانه تطير العبد وتشاؤمه سببا لحلول المكروه به، كما يجعل الثقة والتوكل عليه وإفراده بالخوف والرجاء من أعظم الأسباب التي يدفع بها الشر المتطير به، سر هذا أن الطيرة إنما تتضمن الشرك بالله تعالى، والخوف من غيره وعدم التوكل عليه، والثقة به، كان صاحبها غرضا لسهام الشر والبلاء، فيتسرع نفوذها فيه، لأنه لم يتدرع من التوحيد والتوكل بجنة واقية، وكل من خاف شيئا غير الله سُلط عليه، كما أن من أحب مع الله غيره عُذب به، ومن رجا مع الله غيره خُذل من جهته، وهذه أمور تجربتها تكفي عن أدلتها، والنفس لا بد أن تتطير، ولكن المؤمن القوي الايمان

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن٥٢١/١٧.
(٢) الاستذكار ٥١٢/٨.
(٣) التمهيد٢٨٥/٩.
(٤) سبق تخريجه آنفا.

يدفع موجب تطيره بالتوكل على الله، فإن من توكل على الله وحده كفاه من غيره، قال تعالى: {فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ}(١)، فالشؤم الذي في الدار والمرأة والفرس قد يكون مخصوصا بمن تشاءم بها وتطير، وأما من توكل على الله وخافه وحده، ولم يتطير ولم يتشاءم، فإن الفرس والمرأة والدار لا يكون شؤما في حقه(٢).

الرد الرابع:

إن هذا الحديث قاله رسول الله ﷺ من باب سد الذرائع، فهذه الثلاثة أكثر ما يتشاءم بها الناس، لشدة ملازمتهم لها، فأذن الإسلام بمفارقة ما يكره الإنسان صحبته وملازمته من زوجه، أو مسكنه، أو مركبه، لتستريح نفسه، ويسكن قلبه، ولم يجبره على ملازمة ما يكره، وهذا من لطف الإسلام وتيسيره، وحرصه على سد الذرائع، فأعطى للمرء الخيار والحرية في مفارقة زوجه التي لا يشعر معها بالسكن والراحة، ويجد في نفسه شيئا منها، وإن لم يكن لهذه الزوجه تأثير في جلب ضر، أو دفع نفع في حياته، إلا أن مفارقته لمن يكره البقاء معها خير لكلا الطرفين من الإستمرار في زيجة منزوعة السكن والراحة من جهة، وحسما للمادة، وسدا للذريعة من جهة أخرى، لئلا يكون هناك مجال لإعتقاد الشؤم فيها إن حصل له مكروه قدري، فيخطر على باله الشؤم والتطير فيقع في الحرام .

قال المازري: مجمل هذه الرواية إن يكن الشؤم حقا فهذه الثلاث أحق به، بمعنى أن النفوس يقع فيها التشاؤم بهذه أكثر مما يقع بغيرها(٣).

---

(١) سورة النحل آية ٩٨،٩٩،١٠٠.

(٢) مفتاح دار السعادة لابن قيم الجوزية ٢٥٦/٢.

(٣) المعلم بفوائد مسلم لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)تحقيق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، ط: الدار التونسية للنشر، المؤسّسة الوطنية للكتاب بالجزائر ،المؤسّسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدّراسات بيت الحكمة، ١٧٩/٣

وخص هذه الثلاثة لأنه يطول تعذيب الإنسان بها إن كرهها، لملازمتها له بالسكنى والصحبية، فأشار الحديث إلى جواز فراقها ليزول التعذيب[١] .

وقال القرطبي: إنما يعني بذلك أن هذه الثلاثة أكثر ما يتشاءم الناس بها لملازمتهم إياها، فمن وقع في نفسه شيء من ذلك فقد أباح الشرع له أن يتركه ويستبدل به غيره، مما تطيب به نفسه، ويسكن إليه خاطره، ولم يلزمه الشرع أن يقيم في موضع يكرهه، أو مع امرأة يكرهها، بل قد فسح له في ترك ذلك كله، لكن مع اعتقاد أن الله تعالى هو الفعال لما يريد، وليس لشيء من هذه الأشياء أثر في الوجود[٢].

وقال ابن حجر:هو نظير الأمر بالفرار من المجذوم مع صحة نفي العدوى، والمراد بذلك حسم المادة وسد الذريعة، لئلا يوافق شيء من ذلك القدر فيعتقد من وقع له أن ذلك من العدوى أو من الطيرة، فيقع في اعتقاد ما نهي عن اعتقاده، فأشير إلى اجتناب مثل ذلك [٣] .

قلت: وقد شكى رجل إلى رسول الله ﷺ دارا انتقلوا إليها فقلَّ عددهم ومالهم فيها، فأمرهم رسول الله بتركها والتحول عنها لتهدأ قلوبهم، وتسكن نفوسهم ، وليقطع عليهم مظنة الطيرة والتشاؤم إن وقع لهم مكروه آخر، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثِيرٌ فِيهَا عَدَدُنَا، وَكَثِيرٌ فِيهَا أَمْوَالُنَا، فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى فَقَلَّ فِيهَا عَدَدُنَا، وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا فَقَالَ رَسُولُ

(١) فتح الباري٦/٦٢ بتصرف.

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس أحمد بن عمربن إبراهيم القرطبي المتوفى٦٥٦ه ،تحقيق:محيي الدين ديب ،يوسف علي بدوي ،أحمد محمد السيد ،محمود إبراهيم بزال، ط/دار ابن كثير، دمشق بيروت، باب في الفأل الصالح وفي الشؤم ٥/٦٣٠/٢١٦٥ .

(٣) فتح الباري٦/٦٢.

اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَرُوهَا ذَمِيمَةً»[1]، فأمرهم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بترك هذه الدار التي استوحشوها سدا للذريعة، حتى ينقطع عنهم خاطر الطيرة، لا سيما إن حدث لهم شر آخر فيها .

قال الخطابي: يحتمل أن يكون إنما أمرهم بتركها والتحول عنها، إبطالا لما وقع في نفوسهم من أن المكروه إنما أصابهم بسبب الدار وسكناها، فإذا تحولوا

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الطب / باب في الطيرة ٢٠/٤/ ٣٩٢٤، والبخاري في الأدب المفرد/ باب الشؤم في الفرس ٣١٦/ ٩١٨ قَالَ البخاري: فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ، قلت: إسناده رواته ثقات عدا عكرمة بن عمار العجلي مختلف على توثيقه، فقال ابن حجر: صدوق يغلط، و فى روايته عن يحيى بن أبى كثير اضطراب، و لم يكن له كتاب(تقريب التهذيب ٣٩٦/ ٤٦٧٢)، وقال أبو حاتم: صدوق ربما يهم في حديثه وربما دلس، وفى حديثه عن يحيى بن أبي كثير بعض الاغاليط، وقال أحمد: مضطرب الحديث عن غير اياس بن سلمة، وكان حديثه عن اياس بن سلمة صالح، وحديثه عن يحيى بن أبي كثير مضطرب(الجرح والتعديل ٤١/١١/٧)، وقال البخاري: يضطرب فِي يحيى بْن أَبِي كثير، ولم يكن عنده كتاب (تاريخ الاسلام ١٥٢/٤/ ٢١١).وقال ابن المديني: كَانَ عِكْرِمَةُ بنُ عَمَّارٍ عِنْدَ أَصْحَابِنَا ثِقَةً، ثَبْتاً، وقال ابن عدي: وَهو مستقيم الحديث إذا روى عنه ثقة(الكامل في ضعفاء الرجال ١٤١٢/٤٨٦/٦) وقال الدارقطني: ثقة (موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله(٢/٤٥٤/ ٢٤١١) و وقال يحيى بْن مَعِين: ثقة. (تهذيب الكمال ٢٥٩/٢٠/ ٤٠٠٨ وقال العجلي ثقة (الثقات ٣٣٩/ ١١٥٩) قلت: وقد ذكره الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق(١٣٧/ ٢٤٧) وقال: ضعفه أحمد، ووثقه ابن معين، وقال يحيى بن سعيد القطان أحاديثه عن يحيى بن أبي كثير ضعاف، استشهد به مسلم كثيرا، قلت: والحديث ليس من روايته عن يحيي بن كثير، وإنما رواه عن إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، وقد وثق عكرمة بن عمار جمع من علماء الجرح والتعديل كما مر، فوثقه كلا من ابن معين، وابن المديني، والدارقطني ، والعجلي، ووثقه ابن عدي إذا روى عنه ثقة، وقد روى عنه في الاسناد بِشرُ بنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ وهو ثقة، فإسناده حسن، والله أعلم.

عنها انقطعت مادة ذلك الوهم، وزال ما كان خامرهم من الشبهة فيها، والله أعلم[١].

وقال ابن عبد البر هذا عندي – والله أعلم – قول قاله ﷺ لقوم علم منهم أن الطيرة والشؤم قد غلب عليهم، وثبت في نفوسهم، لأن إزاحة ما وقر في النفوس عسير ولذلك قال لهم: "دعوها ذميمة" يريد إذا وقع بنفوسكم منها ما لا يكاد أن يزول منها[٢].

وقال ابن قيم الجوزية: وإنما أمرهم بالتحول عنها عند ما وقع في قلوبهم منها لمصلحتين ومنفعتين، إحداهما:مفارقتهم لمكان هم له مستثقلون، ومنه مستوحشون، لما لحقهم فيه، ونالهم، ليتعجلوا الراحة مما داخلهم من الجزع في ذلك المكان، والحزن، والهلع، لأن الله عز وجل قد جعل في غرائز الناس وتركيبهم استثقال ما نالهم الشر فيه، وإن كان لاسبب له في ذلك، وحب ما جرى لهم على يديه الخير، وإن لم يردهم به، فأمرهم بالتحول مما كرهوه لأن الله عز وجل بعثه رحمة، ولم يبعثه عذابا، وأرسله ميسرا، ولم يرسله معسرا، فكيف يأمرهم بالمقام في مكان قد أحزنهم المقام به، واستوحشوا عنده لكثرة من فقدوه فيه، لغير منفعة، ولا طاعة، ولا مزيد تقوى وهدى، فلا سيما وطول مقامهم فيها بعد ما وصل إلى قلوبهم منها ما وصل، قد يبعثهم ويدعوهم إلى التشاؤم والتطير، فيوقعهم ذلك في أمرين عظيمين، أحدهما: مقاربة الشرك، والثاني: حلول مكروه أحزنهم بسبب الطيرة التي إنما تلحق المتطير، فحماهم بكمال رأفته ورحمته من هذين المكروهين، بمفارقة تلك الدار والاستبدال بها من غير ضرر يلحقهم بذلك في دنيا، ولا نقص في دين، وهو حين فهم عنهم في سؤالهم ما أرادوه من التعرف عن حال رحلتهم عنها هل ذلك لهم ضار مؤد إلى

(١) معالم السنن ٢٣٧/٤.
(٢) الاستذكار ٥١٢/٨ .

الطيرة قال: "دعوها ذميمة" وهذا بمنزلة الخارج من أرض بها الطاعون غير فار منه، ولو مُنع الناس الرحلة من الدار التي تتوالى عليهم المصائب والمحن فيها، وتعذر الأرزاق مع سلامة التوحيد في الرحلة، للزم ذلك أن كل من ضاق عليه رزق في بلد، أن لا ينتقل منه إلى بلد آخر، ومن قلت فائدة صناعته أن لا ينتقل عنها إلى غيرها(١) .

الرد الخامس:

إن ذلك الحديث كان حكاية منه ﷺ عن معتقد أهل الجاهلية، فأخبر رسول اللهﷺ أن أهل الجاهلية كانوا يعتقدون الشؤم في هذه الثلاثة، فوهم أبو هريرة، والتبس عليه الأمر، فسمع آخر الحديث ولم يسمع أوله، فرواه على جهة الإخبار والتقرير من النبي ﷺ.

فعن أبي حسان الأعرج، قَالَ: " دَخَلَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَامِرٍ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْبَرَاهَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " الطِّيَرَةُ فِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ " فَغَضِبَتْ فَطَارَتْ شِقَّةٌ(٢) مِنْهَا فِي السَّمَاءِ، وَشِقَّةٌ فِي الْأَرْضِ، وَقَالَتْ: وَالَّذِي أَنْزَلَ الْفُرْقَانَ عَلَى مُحَمَّدٍ مَا قَالَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَطُّ، إِنَّمَا قَالَ: " كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَطَيَّرُونَ مِنْ ذَلِكَ(٣). وفي رواية أخرى صرحت عائشة رضي الله

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة لابن قيم الجوزية ٢٥٨/٢.

(٢) وَطَارَتْ شِقَّةٌ مِنْهَا: الشقة القطعة، أي كأنها تفرقت وتقطعت قطعا، من شدة الغضب.(النهاية في غريب الحديث والأثر٤٩١/٢، لسان العرب ٥١٠/٤).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده / مسند الصديقة عائشة رضي الله عنها ١٥٨/٤٣/ ٢٦٠٣٤، وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار / باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في إثبات الشؤم ٢٥٥/٢/ ٧٨٦. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد/ كتاب الطب/باب ما جاء في الدار والمرأة والفرس والطيرة من ذلك ونحوه ١٠٤/٥/ ٨٤٠٥ وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، قلت: إسناده حسن، فيه أبو حسان الأعرج الأحرد، البصرى، و اسمه مسلم بن عبد الله، قال الذهبي: الظاهر أنه حسن الحديث، وقد ذكره=

عنها أن أبا هريرة دخل على رسول الله ﷺ بعد أن حدث بأول الحديث فلم يسمع أبو هريرة سوى آخره فحدث به، فعَنْ مَكْحُولٍ قال:، قِيلَ لِعَائِشَةَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ " فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَمْ يَحْفَظْ أَبُو هُرَيْرَةَ لِأَنَّهُ دَخَلَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: " قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، يَقُولُونَ إِنَّ الشُّؤْمَ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ " فَسَمِعَ آخِرَ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَسْمَعْ أَوَّلَهُ [١] .

قال ابن عبد البر: وكانت عائشة تنكر حديث الشؤم، وتقول إنما حكاه رسول الله ﷺ عن أهل الجاهلية، وأقوالهم، وكانت تنفي الطيرة، ولا تعتقد شيئا منها[٢] .

وصرح الإمام ابن قتيبة بنسبة الوهم والغلط في هذا الحديث إلى أبي هريرة، فقال: هذا حديث، يتوهم فيه الغلط على أبي هريرة، وأنه سمع فيه شيئا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعه[٣].

=البخاري في الضعفاء مختصرا(ميزان الاعتدال ٤/١٠٨/ ٨٥١٦) وَعنْ أَحْمَد قال: مستقيم الحديث، أو مقارب الحديث، وعن ابن مَعِين قال: ثقة (تهذيب الكمال ٣٣/٢٤٣/ ٧٣١٠) وَقَال أَبُو زُرْعَة: لا باس بِهِ(الجرح والتعديل٨/٢٠١/ ٨٨٣)، وقال ابن حجر: صدوق، رمي برأي الخوارج (التقريب ٨٠٤٦/٦٣٢) وبقية رجاله ثقات.

(١) أخرجه الطيالسي في مسنده، الأفراد عن عائشة٣/١٢٤/ ١٦٤١، والطبراني في مسند الشاميين/ مكحول عن عائشة ٤/٣٤٢/٣٥٠٥ قلت: إسناده ضعيف لانقطاعه فلم يسمع مكحول من عائشة رضي الله عنها، إلا أنه يتقوى برواية أحمد السابقة عن أبي حسان الأعرج عن عائشة، قال ابن حجر: رَوَى أَحْمَدُ مَعْنَاهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ أَبِي حَسَّانَ عن عائشة رَضِيَ الله عَنْها . (المطالب العالية ١٢٢/٨).

(٢) التمهيد ٢٨٨/٩.

(٣) تأويل مختلف الحديث ص١٧٠.

قلت: وقد ورد الحديث عن عدد من الصحابة غير أبي هريرة[١] مما جعل هذا الرد مرجوحا عند بعض العلماء كابن حجر، وابن عبد البر، وابن قيم الجوزية[٢]، إلا أن الإمام الطحاوي رجح ما حفظته عائشة رضي الله عنها

قال الطحاوي: إذا كان ذلك كذلك، كان ما روي عنها مما حفظته عن رسول الله ﷺ من إضافته ذلك الكلام إلى أهل الجاهلية أولى مما روي عن غيرها فيه عنه ﷺ؛ لحفظها عنه في ذلك ما قصر غيرها عن حفظه عنه فيه، فكانت بذلك أولى من غيرها، لا سيما وقد روي عن رسول الله ﷺ في نفي الطيرة والشؤم[٣].

وقد ذهب ابن عبد البر باحتمال نسخ هذا الخبر الذي أخبر به رسول الله ﷺ عن اعتقاد أهل الجاهلية، فقال ابن عبد البر: وقد يحتمل أن يكون قول رسول الله ﷺ "الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الدَّارِ والْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ" [٤] كان في أول الإسلام،

---

(١) فرُوى الحديث عن ابن عمر، وسهل بن سعد، وأنس بن مالك، رضي الله عنهم أجمعين، كما سبق بيانه.

(٢) قال ابن حجر:لا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة مع موافقة من ذكرنا من الصحابة له في ذلك (فتح الباري ٦/٦١) وقال ابن عبد البر بعد إيراده إنكار عائشة رضي الله عنها: أهل العلم لا يرون الإنكار علما، ولا النفي شهادة، ولا خبر(الاستذكار ٨/٥١١). وقال ابن قيم الجوزية: وهي رضي الله عنها لما ظنت أن هذا الحديث يقتضي إثبات الطيرة التي هي من الشرك، لم يسعها غير تكذيبه ورده، ولكن الذين رووه ممن لا يمكن رد روايتهم، ولم ينفرد بهذا أبو هريرة وحده، ولو انفرد به فهو حافظ الأمة على الإطلاق، وكل ما رواه النبي فهو صحيح، بل قد رواه عن النبي عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وسهل بن سعد الساعدى، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وأحاديثهم في الصحيح، فالحق أن الواجب بيان معنى الحديث ومباينته للطيرة الشركية (مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة ٢/٢٥٤)

(٣) شرح مشكل الآثار٢/٢٣١/٧٨٢.

(٤) سبق تخريجه في المقدمة.

خبرا عما كانت تعتقده العرب في جاهليتها على ما قالت عائشة رضي الله عنها، ثم نُسِخ ذلك، وأبطله القرآن والسنن[١].

وقد ردَّ عليه ابن حجر بأن النسخ لا يثبت بالاحتمال، لا سيما مع إمكان الجمع، ولا سيما وقد ورد في نفس هذا الخبر نفي التطير، ثم إثباته في الأشياء المذكورة [٢].

الرد السادس:

إن إضافة الشؤم إلى هذه الثلاث هو من باب المجاز، فقد يحصل الشر عندها فيضاف اليها الشؤم مجازا، كما جرت به العادة، وهي ليست بشؤم في ذاتها، وليس لها فعل أو تأثير، ولكن وافقها قدر الله وقضائه.

قال الخطابي: هذه الأشياء الثلاثة ليس لها بأنفسها وطباعها فعل وتأثير، وإنما ذلك كله بمشيئة الله وقضائه، وخصت بالذكر لأنها أعم الأشياء التي يعتنيها الناس، ولما كان الإنسان لا يخلو عن العارض فيها أضيف إليها اليمن، والشؤم إضافة مكان ومحل[٣].

ونقل المازري في تأويل الحديث قولهم: والمعنى أن قدر الله ربما اتفق ما يكره عند سكنى الدار فتصير في ذلك كالسبب، فتسامح في إضافة الشيء إليه اتساعا[٤].

وقد استنكر الشيخ تقي الدين السبكي على من ينسب ما يقع من الشر إلى المرأة مما ليس لها فيه مدخل، وقال: وإنما يتفق موافقة قضاء وقدر، فتنفر

---

(١) التمهيد ٢٨٩/٩ بتصرف.
(٢) فتح الباري٦٢/٦.
(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح٢٠٤٦/٥.
(٤) المعلم بفوائد مسلم ٣// ١٧٩.

النفس من ذلك، فمن وقع له ذلك فلا يضره أن يتركها، من غير اعتقاد نسبة الفعل إليها[١] .

وقال ابن قيم الجوزية حكاية عن بعض أهل العلم: وقالت طائفة أخرى: إضافة رسول الله ﷺ الشؤم إلى هذه الثلاثة مجاز واتساع، أي قد يحصل مقارنا لها وعندها، لا أنها هي أنفسها مما يوجب الشؤم، قالوا: وقد يكون الدار قد قضى الله عز وجل عليها أن يميت فيها خلقا من عباده، كما يقدر ذلك في البلد الذي ينزل الطاعون به، وفي المكان الذي يكثر الوباء به، فيضاف ذلك إلى المكان مجازا، والله خلقه عنده، وقدره فيه،

قالوا: وإذا كان هذا على ما وصفنا في الدور والبقاع، جاز مثله في النساء والخيل، فتكون المرأة قد قدر الله عليها أن تتزوج عددا من الرجال ويموتون معها، فلا بد من انفاذ قضائه وقدره، حتى أن الرجل ليقدم عليها من بعد علمه بكثرة من مات عنها لوجه من الطمع يقوده إليها حتى يتم قضاؤه وقدره، فتوصف المرأة بالشؤم لذلك، وكذلك الفرس، وإن لم يكن لشيء من ذلك فعل ولا تأثير[٢].

(١) فتح الباري ١٣٨/٩.

(٢) مفتاح دار السعادة لابن قيم الجوزية ٢٥٥،٢٥٦/٢.

الخاتمـــة

وهذه هي أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث:

١-نالت المرأة في الإسلام منزلة ومكانة لا تضاهيها منزلة في أي دين آخر، ويكفيها دفاع رب العالمين عن حقوقها، وما نزل فيها من قرآن يتلى إلى يوم القيامة.

٢-لا تعارض بين الأحاديث النبوية، وإن بدا في بعضها ما يوهم ظاهره التعارض فهو مدفوع بفهم مراد النبي ﷺ على حقيقته، وقد ورد الشؤم في الأحاديث النبوية بالنفي والإثبات، فتارة ينفيه النبي ﷺ فيكون بمعنى الطيرة التي نفاها النبي ﷺ ونهى عنها، وتارة يثبته في بعض الأمور فيكون بمعنى الشر والشقاء الحاصل بملابسة هذه الأمور المذكورة على صفات مخصوصة .

٣- الشؤم المضاف إلى المرأة في الحديث ليس بمعنى التطير والنحس من ذات المرأة وكعبها، وإنما معناه ما يخشى عاقبته من الشقاء والشر الحاصل بملازمة امرأة سيئة الخلق، سليطة اللسان، كما بينته الأحاديث الأخرى، وهو ليس عام في كل امرأة، وإنما خاص بمن اتصفت بالصفات المذكورة، وإن كان رسول الله ﷺ قد أضاف الشؤم إلى المرأة بهذا المعنى السابق، فقد أضاف إليها اليمن في أحاديث أخرى، وجعلها مصدرا لسعادة الرجل بصلاحها وحسن خلقها .

٤- حمل كثير من أهل العلم الشؤم الوارد في الحديث بمعنى الطيرة، إلا أنهم أولوه وأجابوا عنه، وبينوا المراد منه، بما يوافق النصوص الثابتة من نفي الطيرة والتشاؤم، وبما يتفق مع النظرة الاسلامية لتكريم المرأة.

٥- لم يخبر رسول الله ﷺ بثبوت الشؤم في هذه الثلاث على جهة القطع والجزم، وإنما وردت روايات حديث شؤم المرأة عن سائر من رواها من

الصحابة معلقة بإن الشرطية، عدا روايات رويت عن ابن عمر رضي الله عنه، وقد اختلف عليه الرواة، فرواه بعضهم عنه مرفوعا بالقطع والإخبار، ورواه آخرون عنه مرفوعا بالشرط والتعليق، وكلاهما في الصحيح، فتحمل هذه الروايات الواردة بالقطع والاخبار على أنها من تصرف الرواة وروايتهم بالمعنى، فقد ورد الحديث من رواية حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه بالقطع والجزم تارة، والتعليق بإن الشرطية تارة أخرى، مما يدل على الرواية بالمعنى، كما وافقت رواية الشرط والتعليق سائر روايات الصحابة سهل بن سعد، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وسعد بن وقاص رضي الله عنهم أجمعين .

٦- لا شبهة حقيقية في حديث شؤم المرأة، وقد دفعت هذه الشبهة بالعديد من الردود المقتلعة لها من جذورها، واتفق العلماء على أنه لا يراد به التطير من ذات المرأة، فلا طيرة ولا تشاؤم في الإسلام، والنصوص يفسر بعضها بعضا، ولابد أن تفهم الأحاديث النبوية في ضوء ما ثبت من أصول الدين، وثوابته، من قرآن كريم وسنة صحيحة، فالمرأة في الإسلام مكرمة ،عالية القدر، رفيعة المنزلة .

توصية:

أوصي بمواصلة البحث، والدراسة، والعمل على دحض الشبهات المثارة حول السنة النبوية، ودفع ما قد يوهم ظاهره التعارض، أو الإشكال، لقطع الطريق على أعداء الدين ومنكري السنة من بث السموم، ونشر الأباطيل، وإبطال محاولاتهم المستمرة إخراج النصوص عن سياقها لإثارة الشبهات.

هذا وماكان من توفيق فمن الله، وما كان من نقص أو تقصير فمني ومن الشيطان، وأسأل الله السداد والقبول.

المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم.

كتب متون الحديث والتخريج:

- الآحاد والمثاني لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)/ المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة/ الناشر: دار الراية – الرياض/ الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩١.
- الأمثال في الحديث النبوي لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: ٣٦٩هـ)المحقق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد/الناشر: الدار السلفية – بومباي – الهند/ الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ – ١٩٨٧م
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ) حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط /الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت / الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.
- البخلاء للخطيب البغدادي لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) بعناية: بسام عبد الوهاب الجابي/ الناشر: الجفان والجابي، دار ابن حزم/الطبعة:الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.
- الجامع الكبير – سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) المحقق: بشار عواد معروف/ الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري) لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق:

محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

- الدعاء للطبراني لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: مصطفى عبد القادر عطا/ الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت/ الطبعة: الأولى .

- سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

- سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ/المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد/ الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت

- سنن سعيد بن منصورلأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: ٢٢٧هـ)/المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي/الناشر: الدار السلفية – الهند/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ -١٩٨٢م.

- شعب الإيمان لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند/الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣

-كشف الخفاء ومزيل الإلباس لإسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء (المتوفى: ١١٦٢هـ) الناشر: المكتبة

العصرية/ تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)/ المحقق: حسام الدين القدسي/الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة/ عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م.
- المجتبى من السنن(السنن الصغرى للنسائي) لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب /الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- مساوئ الأخلاق ومذمومها لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري (المتوفى: ٣٢٧هـ حققه وخرج نصوصه وعلق عليه: مصطفى بن أبو النصر الشلبي/ الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣.
- المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا /الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ .
- مسند أبي داود الطيالسي لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى: ٢٠٤هـ)/ المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -

- مسند الدارمي المعروف بـــ (سنن الدارمي) لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـــ) /تحقيق: حسين سليم أسد الداراني/ الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية/الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـــ - ٢٠٠٠ م.

- مسند الشاميين لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـــ)/ المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي/ الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت /الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤

-للمسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـــ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي / الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت

- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـــ) /المحقق: (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري/الناشر: دار العاصمة، دار الغيث - السعودية/الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـــ.

- المعجم الأوسط لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـــ)/ المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني/ الناشر: دار الحرمين – القاهرة.

- المعجم الكبير لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠ه)، ـــالمحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي/ دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة/ الطبعة: الثانية.

- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين) لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)/ الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ) المحقق: محمد عثمان الخشت/الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م
- مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري (المتوفى: ٣٢٧هـ)/تقديم وتحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري/الناشر: دار الآفاق العربية، القاهرة/ الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩م.

كتب شروح الحديث:

- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري لأحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ) الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر/ الطبعة: السابعة، ١٣٢٣هـ
- إكمال المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم لعياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)/المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل/ الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر/ الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م .

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب/عام النشر: ١٣٨٧ هـ.
- التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِلمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)/المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم/الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض/الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م
- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)/ المحقق: محمود محمد شاكر/الناشر: مطبعة المدني – القاهرة.
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث/الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا/الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م
- شرح السنة لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- محمد زهير الشاويش، ط: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت١٣/١٤.
- شرح صحيح البخارى لابن بطال لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيمدار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض/الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣.
- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن) لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ) المحقق: د. عبد الحميد

هنداوي/الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة – الرياض)/الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م.

- شرح مسند أبي حنيفة لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)/ المحقق: الشيخ خليل محيي الدين الميس/الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

- شرح معاني الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ) حققه وقدم له: (محمد زهري النجار – محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف/راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي – الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية/الناشر: عالم الكتب/ الطبعة: الأولى – ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

- عمدة القاري شرح صحيح البخاري لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي/الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩/ رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي/ قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

- فيض القدير شرح الجامع الصغير لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)/الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر/الطبعة: الأولى، ١٣٥٦

- كشف المشكل من حديث الصحيحين لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)/ المحقق: علي حسين البواب / الناشر: دار الوطن – الرياض.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)/ الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- معالم السنن، (وهو شرح سنن أبي داود) لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)الناشر: المطبعة العلمية – حلب/ الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢.
- المُعْلم بفوائد مسلم لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)/ المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر/ الناشر: الدار التونسية للنشر/المؤسّسة الوطنية للكتاب بالجزائر، االمؤسّسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدّراسات بيت الحكمة/ الطبعة: الثانية، ١٩٨٨م.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس أحمد بن عمربن إبراهيم القرطبي المتوفى٦٥٦هـ، تحقيق: محيي الدين ديب، يوسف علي بدوي، أحمد محمد السيد، محمود إبراهيم بزال، ط/دار ابن كثير، دمشق بيروت. والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، ط/: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.

كتب اللغة وغريب الحديث:

- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ) ط/ دار الهداية

مختار الصحاح لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) تحقيق يوسف الشيخ محمد/ المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا/الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لمحمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز/الناشر: مكتبة السنة – القاهرة – مصر/الطبعة: الأولى، ١٤١٥ – ١٩٩٥.
- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)/المحقق: محمد عوض مرعب/ الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت/الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
- درة الغواص في أوهام الخواص للقاسم بن علي بن محمد بن عثمان، أبو محمد الحريري البصري (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: عرفات مطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨.
- غريب الحديث لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)/ المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي/ الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان/ الطبعة: الأولى.
- الفائق في غريب الحديث والأثرلأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) المحقق: علي محمد البجاوي – محمد أبو الفضل إبراهيم،الناشر: دار المعرفة – لبنان/الطبعة: الثانية .
- لسان العرب لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)/الناشر: دار صادر – بيروت /الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

- مشارق الأنوار على صحاح الآثار لعياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ) دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبيرلأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) المكتبة العلمية – بيروت.
- معجم اللغة العربية المعاصرة د/ أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل /ط عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- المعجم الوسيط /مجمع اللغة العربية بالقاهرة ل (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار ط: دار الدعوة).
- النهاية في غريب الحديث والأثرلمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ / الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م / تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي.

كتب التراجم:

- تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف/الناشر: دار الغرب الإسلامي الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م.
- تاريخ بغداد لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: الدكتور بشار عواد معروف /الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.
- تقريب التهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) /المحقق: محمد عوامة/الناشر: دار الرشيد – سوريا/ الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

- تهذيب التهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)/ الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند /الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)/ المحقق: د. بشار عواد معروف/ الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت /الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠.
- الثقات لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)/طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية/ تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية/ الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند /الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣.
- الجرح والتعديل لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند/دار إحياء التراث العربي – بيروت/ الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)/المحقق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمرير الميادیني/الناشر: مكتبة المنار – الزرقاء/الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)المحقق:

محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب/الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، جدة/الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢ م

– لسان الميزان لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)/المحقق: دائرة المعرف النظامية – الهند/الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت – لبنان/الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م.

– موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله لمجموعة من المؤلفين (الدكتور محمد مهدي المسلمي – أشرف منصور عبد الرحمن – عصام عبد الهادي محمود – أحمد عبد الرزاق عيد – أيمن إبراهيم الزاملي – محمود محمد خليل)الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ مالناشر: عالم الكتب للنشر والتوزيع – بيروت، لبنان.

كتب أخرى:

– مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

فهرس الموضوعات

م	الموضوع
١	**ملخص البحث**
٢	**المقدمة**
٣	**التمهيد**
٤	نظرة الإسلام للمرأة .
٥	مظاهر تكريم الإسلام للمرأة .
٦	**المبحث الأول: حقيقة الشؤم والطيرة**
٧	المطلب الأول: تعريف الشؤم، والطيرة، وبيان العلاقة بينهما .
٨	المطلب الثاني: المراد بالشؤم عند وروده بالأحاديث النبوية .
٩	**المبحث الثاني:عرض الشبهة المثارة، والإشكال الوارد، حول حديث شؤم المرأة، والرد عليها.**
١٠	المطلب الأول :عرض الشبهة المثارة والإشكال الوارد حول حديث شؤم المرأة .
١١	المطلب الثاني:الرد على الشبهة المثارة والإشكال الوارد حول حديث شؤم المرأة
١٢	الرد الأول .
١٣	الرد الثاني.
١٤	الرد الثالث.
١٥	الرد الرابع .
١٦	الرد الخامس.
١٧	الرد السادس.
١٨	**الخاتمة .**
١٩	**المصادر والمراجع.**
٢٠	**الفهارس.**